

محضر نهائي للجلسة السادسة والسبعين

المعقودة في قصر الأمم ، بجنيف
يوم الأربعاء ٩ نيسان /ابريل ١٩٨٠ ، الساعة ١٥/٣٠

الرئيس : لويس سولا فيلا (كوبا)

الحاضرون في الجلسة

السيد ف • اسرائيليان	<u>اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية</u>
السيد ب • ب • بروكوفيف	
السيد م • ب • شيليبين	
السيد ف • أ • غانجا	
السيد ف • اى • اوستينوف	
السيد الكسندر تيورنكوف	
السيد ي • ب • كليوكين	
السيد ادوارد زايترسييف	
السيد بوريس كورنيينكو	
السيد تاريسي تيريفي	<u>اثيوبيا</u>
السيد ف • يوهانيس	
السيد ألبرتو د ومونت	<u>الأرجنتين</u>
السيد الن بيم	<u>استراليا</u>
الآنسة ميرى ويكس	
السيد نوربيرت كلينغلر	<u>المانيا (جمهورية — الاتحادية)</u>
السيد جماريس بي سليمان	<u>اندونيسيا</u>
السيد ه • م سيلابان	
السيد جاجنجير أميرى	<u>ايران</u>
السيد فيوتوريو كورد يرودى مونتزيمولو	<u>ايطاليا</u>
السيد فولكو دى لوكا	
السيد منير أكرم	<u>باكستان</u>
السيد سلمان بشير	
السيد سيلسو أنطونيو دى سوزا اى سيلفا	<u>البرازيل</u>
السيد سيرجو د وارته	
السيد اندريه اونكيلينكس	
السيد ج • م • نوارفالميس	<u>بلجيكا</u>

الحاضرون في الجلسة (تابع)

السيد ب • فوتوف	<u>بلغاريا</u>
السيد ايفان سوتيروف	
السيد بيتار بوبتشيف	
السيد كليمنت براموف	
السيد ني وين	<u>بورما</u>
السيد بوغيميو سويكا	<u>بولندا</u>
السيد هنريك باتش	
السيد يانوش سيبا ووفيتش	
السيد خوان اوريتش مونتيرو	<u>بيرو</u>
السيد باول لوكيش	<u>تشيكوسلوفاكيا</u>
السيد ف • روهال ليكيف	
السيد أنيس صالح باي	<u>الجزائر</u>
السيد أ • بن يامين	
السيد غرمارد مرر	<u>الجمهورية الديمقراطية الألمانية</u>
السيد مانفرد كراتسينسكي	
السيد كالفوس	
السيد كونستانتين ايني	<u>رومانيا</u>
السيد تيودور ميليسكانو	
السيد كالونجي تشيكالا كاكواكا	<u>زائير</u>
السيد أ • بن فونسيكا	<u>سرى لانكا</u>
السيد لارس نوربيرغ	<u>السويد</u>
السيد ليانغ يوفان	<u>الصين</u>
السيد يانغ هوشان	
السيد لورن شي	
السيد ليانغ ده فن	
السيد بان زين كيانغ	
السيدة جي يون	

الحاضرون في الجلسة (تابع)

السيد فرنسوا دي لا غورس	<u>فرنسا</u>
السيد ج • بوس	
السيد ميشيل كوتور	
الآنسة غ • دا سيلفا	<u>فنزويلا</u>
السيد د • س • ماكفيل	<u>كندا</u>
السيد ج • سيمار	
السيد لويس سولا فيلا	<u>كوبا</u>
السيد فرانك اورتيث	
السيدة فيرابورود وسكي ياكيفيتش	
السيد سيميون شيتيمي	<u>كينيا</u>
السيد غ • مونيرو	
السيد عمران الشافعي	<u>مصر</u>
السيد محمد اليرادعي	
السيد نبيل فهمي	
السيد محمد الشرايبي	<u>المغرب</u>
السيد الفونسو روبليس	<u>المكسيك</u>
السيد ميغيل انخيل كاثيريس	
	<u>المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى</u> <u>وإيرلندا الشمالية</u>
السيد نويل مارشال	
السيد فيليب فرنسيس	
السيدة ج • لنك	
السيد دوجرسوارنجيين ارد مبيغ	<u>منغوليا</u>
السيد ل • ارد نيشولون	
السيد لوفساند ورجين بايارت	
السيد اولو اينيجي	<u>نيجيريا</u>
السيد ت • اولوموكو	
السيد س • ساران	<u>الهند</u>
السيد ايمرى كوميفش	<u>منغوليا</u>

الحاضرون في الجلسة (تابع)

السيد ربحارد فاين	<u>مولندا</u>
السيد هندريك فاغماكرز	
السيد ألكزاندر أكالوفسكي	<u>الولايات المتحدة الأمريكية</u>
السيد م • ديلي	
السيد ه • ولسن	
السيد س • غ • تيلور	
السيد جون مكديونالد	
السيد يوشيو اوكاوا	<u>اليابان</u>
السيد ر • اي • شي • اي	
السيد دراغومير ديوكيتش	<u>يوغوسلافيا</u>
السيد ر • جايبال	<u>أمين لجنة نزع السلاح والممثل الشخصي للأمين العام</u>

السيد فاين (هولندا) (ترجمة عن الانكليزية) : السيد الرئيس، أود ان أهنتكم بمناسبة توليكم رئاسة هذه اللجنة • وهذه هي المرة الأولى التي تتولى فيها كوبا الرئاسة ، ونحن على يقين من انكم ستوفقون في هذه المهمة • ومن المؤكد ان وفد هولندا سيتعاون معكم تعاوناً بناءً •

لقد كان مقرراً ، وفقاً لبرنامج عملنا ، ان تتركس الجلسة الرسمية للجنة نزع السلاح يوم الخميس الماضي ، ٣ نيسان / ابريل ١٩٨٠ ، لمناقشة البند المعنون " الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل ، والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة ؛ والأسلحة الاشعاعية " • وقد تأجل ذلك الاجتماع ، ومن ثم أود اليوم ان أبدأ بعض الملاحظات الموضوعية بشأن موضوع الأسلحة الاشعاعية •

وسوف توضح تعليقاتي موقف هولندا الأساسي من الاقتراح المشترك المتفق عليه بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة بشأن العناصر الرئيسية لمعاهدة تحظر استحداث واننتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الاشعاعية (الوثيقتان CD/31 و CD/32) ؛ وسوف تعكس تعليقاتي أيضاً ما جاء في البيان الذي أدلى به وفد هولندا في الاجتماع غير الرسمي للجنة نزع السلاح يوم ١٢ تموز / يولييه ١٩٧٩ • ومتى شرعنا في عملية التفاوض الفعلية داخل الفريق العامل ، فقد يود وفدي ان يطرح بعض الاقتراحات الإضافية بشأن بعض جوانب مشروع النص •

وأود في البداية ان أعلن من جديد - على نحو ما ذكرنا من قبل - ان حكومة هولندا ترى ان وضع اتفاقية بشأن الأسلحة الاشعاعية يشكل اسهاماً مفيداً ، ولو متواضعاً ، في عملية نزع السلاح • فلئن كانت القدرة العسكرية للأسلحة الاشعاعية تبدو محدودة ، على نحو ما ذكرناه منذ وقت طويل يرجع الى عام ١٩٧٠ (CCD/291) ، فاننا مع ذلك نعي تماماً الأخطار التي يمكن ان تنجم عن مجرد وجود مواد مشعة • وان وعينا لتلك الأخطار هو الذي يشكل المنطق الذي تقوم عليه التعليقات المفصلة التي سأبديها الآن على مختلف المواد الواردة في مشروع الاتفاقية بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة •

ان المواد الأولى الى الثالثة تتناول كيفيات ضروب الحظر التي يتعين ان تتضمنها الاتفاقية • ومن المنطقي ، تجنبا لأي سوء فهم يتعلق بنطاق الحظر الشامل المنصوص عليه في المادة الأولى ، ان يجيء تعريف الأسلحة الاشعاعية واضحاً لا لبس فيه • وعلى فرض ان المادتين الثانية والثالثة تعطيان وصفاً جيداً لمعدلول تعبير " السلاح الاشعاعي " ، فللمرء ان يتساءل مع ذلك هل لا يشتمل الاستثناءان الواردان في المادتين الثانية والثالثة بصدد المواد المشعة ، وهما : " بخلاف تلك الناتجة عن نبائط متفجرة نووية " ، و " غير ناتجة عن نبائط متفجرة نووية " ، على غموض يسمح بالتهرب •

وانا أستد في ذلك الى امكانية استخدام مواد مشعة ، تنتجها او توجد ما تجارب نووية (جوفية) ، أو حتى تفجيرات نووية سلمية ، كأسلحة اشعاعية • ونحن بالطبع نفترض ان هذا ليس بمقصد صاحبي مشروع الاتفاقية • بل نحن متأكدون انهما أيضاً يفضلان ازالة اي لبس يمكن ان يحترى مشروعها • ويعن لي في هذا السياق التذكير بالتمييز بين وسيلتين مختلفتين من وسائل الحرب الاشعاعية ، الذي أبرزه كل من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٦٠٢ (د - ٢٤) ،

المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٩ ، وورقة عمل هولندا CCD/291 ، المؤرخة فسي ١٤ تموز / يولييه ١٩٧٠ ، وأعني بهما ، من جهة ، رفع السقطة الاشعاعية للأسلحة النووية الى أقصى مستوى ، ومن جهة أخرى استخدام عوامل مشعة بصورة مستقلة عن التفجيرات النووية ، وصحيح فعلا ان مشروع الاتفاقية الحالي يقتصر على تناول الوسيلة الثانية من الحرب الاشعاعية ، وذلك لأن من المنطقي ان يطرح حظر الوسيلة الأولى على بساط البحث ، على نحو ما قد يستفاد من المادة الأولى ، الفقرة الفرعية ١ ، في اطار نزع السلاح النووي .

فاذا افترضنا ، على نحو ما نعمل الآن ، ان الغموض الذي أشرت الى وجوده في المادة الثانية ، الفقرة الفرعية ٢ ، وفي المادة الثالثة ، لا يعدو أن يكون مشكلة من مشاكل التعريف ، فاننا نقترح الصيغتين التاليتين علاجا لهذا القصور :

(أ) المادة الثالثة ، الفقرة الفرعية ٢ ، تصبح على النحو التالي :

" أية مواد مشعة يقصد بها على وجه التحديد ان تستخدم من خلال انتشارها المستقل عن التفجيرات النووية ، لاجداث تدمير او ااتلاف أو ضرر ، عن طريق الاشعاع الناتج عن انحلال تلك المواد " ؛

(ب) المادة الثالثة تصبح على النحو التالي :

" تتعهد أيضا كل دولة طرف في المعاهدة بالألا تستخدم عن عمد ، من خلال الانتشار المستقل عن التفجيرات النووية ، أية مواد مشعة لم يرد تعريفها بأنها سلاح اشعاعي في المادة الثانية ، الفقرة الفرعية ٢ ، لاجداث تدمير أو ااتلاف أو ضرر عن طريق الاشعاع الناتج عن انحلال تلك المواد " .

ومتى تم التعديل على هذا النحو ، يصبح نص المادة الثانية ، الفقرة الفرعية ٢ ، والمادة الثالثة ، منسجما مع نص المادة الثانية ، الفقرة الفرعية ١ ، ولا يعود هناك محل ما لأى سوء تفاهم حول هذه او تلك من طرائق الحرب الاشعاعية التي يراد حظرها تماما بموجب هذه المعاهدة .

ونحن ندرك بالطبع ما يقال من ان المواد المشعة الناتجة عن التفجيرات النووية او التي تحدثها هذه التفجيرات تكاد ان لا تصلح للاستخدام كأسلحة اشعاعية ، نظرا لأن كافة وسائل الانتشار محظورة على أية حال . بيد أن هذه الطريقة من المحاكمة لا تبدو مقنعة اذ يكاد يكون مستحيلا ان يثبت ان الحرب الاشعاعية كانت هي القصد المحدد من وراء وسيلة بذاتها من وسائل الانتشار . هذا فضلا عن ان كلا صاحبي المشروع قد وجدا من المناسب ان يدرجا في مشروعهما حظر المواد المشعة من حيث هي كذلك ، علاوة على حظر وسيلة الانتشار .

وفي رأينا ان مشروع الاتفاقية الحالي كان يمكن ان يكتب له النجاح لو انه نص في غير لبس على ان استخدام دولة ما حواجز مشعة فوق أراضيها ذاتها أمر محظور كذلك . صحيح انه يمكن ان يستدل على هذا الحظر من نص المواد الأولى الى الثالثة اذ انه ، خلافا لأحكام معاهدة حظر تغيير البيئة ، لا يقصر عمليات " التدمير او ااتلاف او الضرر " ، المنصوص عليها في المادتين الأولى والثانية ، " على أى دولة طرف أخرى " . وقد يكون الأمر كذلك ، ولكن لا جدال في انه من المستصوب تماما ان يجيء الحظر واضحا على استخدام الحواجز المشعة ، حتى فوق أراضي الدولة ذاتها ؛ وهذا أمر ينبغي ان يقال بصريح العبارة في النص ، او في مجرى مفاوضات على الأقل .

وكان سفير السويد قد أثار في كلمته بتاريخ ٢٦ شباط / فبراير ١٩٨٠ مسألة ما اذا كان ينبغي ادراج الأسلحة التي تستخدم حزم أشعة الجزئيات ، باعتبارها أسلحة اشعاعية محظورة ، في سياق اتفاقية الاسلحة الاشعاعية التي نناقشها الآن . وأثار هذه النقطة أيضا سفير المكسيك في ١ نيسان / ابريل ١٩٨٠ . وثمة أسباب تجعلنا نميل الى الاعتقاد بأنه ينبغي مناقشة الأسلحة التي تستخدم حزم أشعة الجزئيات في سياق آخر مستقل . فمن المؤكد ، في المقام الأول ، أن اقتراح ادراج الأسلحة التي تستخدم حزم أشعة الجزئيات في عداد محظورات المشروع الحالي سيثير في هذه اللجنة خلافات في الرأي فيها مضيعة للوقت ، على حساب تصدينا لبنود رئيسية أخرى مدرجة في جدول أعمال لجنة نزع السلاح . ونحن نرى ، في المقام الثاني ، أن عقد اتفاقية تحظر استحداث ونتاج وتخزين واستعمال الاسلحة الاشعاعية لا ينبغي أن يفسر ألا على أنه ، حصرا ، مجرد تنفيذ لحظر أسلحة المواد المشعة المشار اليها في تعريف أسلحة التدمير الشامل ، الوارد في كل من قرار لجنة الاسلحة التقليدية المؤرخ في ١٢ آب / أغسطس ١٩٤٨ ، وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٤٨/٣٢ باء المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ .

وودى أيضا متابعة مسألة أخرى اثارها وفد السويد بصدد البيانين المتطابقين اللذين قدمهما مثلا اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة ، والقائلين انه

" لا يجوز تفسير أية التزامات تتعهد بها الدول في المعاهدة المعترزم عقدها على أنها تشمل استعمال مواد مشعة أو أية مصادر اشعاعية لأغراض أى نشاط عدا الأنشطة التي تعهد أطراف المعاهدة بعدم القيام بها عملا بأحكام المعاهدة " .

وان وفد هولندا سيكون شاكرا اذا حصل على بعض الايضاحات لهذا البيان السوفياتي الأمريكي . فهل لدى صاحبي المشروع أى نشاط معين ينصرف اليه ذهنهما ؟

وأصل الآن الى المادة السادسة ، التي تتناول الوقاية المادية للمواد المشعة . ان في الوكالة الدولية للطاقة الذرية فريقا من الخبراء قدم من قبل توصيات بشأن الوقاية المادية للمواد الانشطارية (INFCIRC 225/ Rev.1) . وينفذ العديد من البلدان هذه التوصيات . بل لقد عقدت مؤخرا اتفاقية في فيينا بشأن الوقاية المادية للمواد النووية ، خاصة أثناء نقلها . وهـذـه التوصيات وتلك الاتفاقية على السواء تشمل المواد الانشطارية ، سواء منها المعالجة أو غير المعالجة بالطاقة الاشعاعية ، ولكنها لا تشمل المواد المشعة التي تخلو من أية مواد انشطارية . واذا نحن تقبلنا الفكرة الواردة في المادة السادسة من مشروع اتفاقية الأسلحة الاشعاعية بصيغتها القائلة بوجود وقاية هذه الفئة من المواد أيضا ، فانه يتعين على الأطراف محاولة التوصل الى معايير مشتركة فيما يتعلق بمستوى الوقاية . وهو أمر يمكن عمله عن طريق تعديل الاتفاقية المذكورة ، ولكن هذا النهج يبد وبطئيا بعض الشيء . ورغم أن وفدى لا يود بالتأكيد استبعاد امكانية تعديل الاتفاقية في المستقبل ، فان النهج الذى يبد و عمليا أكثر من أى نهج آخر هو رجاء الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تدعو مرة أخرى الى عقد اجتماع لفريق الخبراء بغية توسيع نطاق التوصيات القائمة بالفعل ، كما تشمل أيضا المواد المشعة . واني أقترح بالتالي دعوة المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية كي يعرض آراءه بشأن هذا الموضوع في أقرب فرصة ممكنة .

أما فيما يخص المادة الثامنة ، فنحن نرى ، بعد امعان الفكر ، ان الاجراء المتوخى للشكاوى — وهو ، بالمناسبة مطابق تماما للاجراء المنصوص عليه في اتفاقية حظر تغيير البيئة — هو

اجراء كاف على ضوء ضآلة الأهمية العسكرية للأسلحة الاشعاعية • ولا يعني هذا ، في رأينا ، ان اجراء الشكاوى الحالي ينبغي أن ينظر اليه بالضرورة كنموذج تحتذيه أية اتفاقية مقبلة للحد من التسلح ونزع السلاح • ففي رأينا أنه ينبغي لاجراءات التحقق والشكاوى أن تكيف مع مضمون كل معاهدة على حدة ، ومع درجة الأهمية العسكرية للأنشطة و/ أو الأسلحة المحظورة ، وكذلك مع نسب وتوزيع ما قد يكون هناك من مخزونات الأسلحة قيد النظر • ومن الصحيح في رأينا ، من جهة أخرى ، أن المادة العاشرة تنص على مدة غير محدودة للاتفاقية • الا أنه ليس في وسعنا أن نتبين مع ذلك سبب النص في الفقرة الفرعية ٢ من المادة العاشرة على حق الانسحاب من المعاهدة • ان اتفاقية حظر تغيير البيئة لا تنص على حق الانسحاب •

وفيما يتعلق باستعراض تطبيق المعاهدة ، المشار اليه في المادة الحادية عشرة من مشروع الاتفاقية الحالي ، نرى أنه ينبغي عقد المؤتمر الاستعراضي الأول في موعد لا يجاوز خمس سنوات بعد دخول المعاهدة حيز النفاذ • ويمكن عقد المؤتمرات الاستعراضية اللاحقة على فترات أطول ، تبعاً لما تراه وتعرب عنه من ضرورة لذلك ، اما أغلبية من الدول واما عدد من الدول لا يشكل أغلبية ، حسبما يتم عليه الاتفاق •

وكما ذكرت في موضع سابق من بياني ، هذه هي بعض الافكار الرئيسية لهولندا بشأن المشروع السوفياتي الأمريكي المشترك ، ولعلنا ندلي في وقت لاحق بتعليقات أكثر تفصيلاً في إطار الفريق العامل •

الرئيس : (ترجمة عن الاسبانية) أشكر السفير فاين على بيانه وعلى العبارات التي تلتف بتوجيهها الى الرئاسة • واننا لعلنا يقين من أننا نستطيع الاعتماد على موازنة بلده فسي مهمتنا الصعبة •

السفير كونستانتين ايبي (رومانيا) (ترجمة عن الفرنسية) : السيد الرئيس ، يتناول بيان وفدي هذا اليوم البندين اللذين يشكلان حالياً محور مناقشاتنا ، وأولهما مسألة الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة ؛ وثانيهما السذى يستهدف وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي • ويود وفد رومانيا بذلك المساهمة فسي جعل مناقشاتنا أكثر تركيزاً ، كي يؤدي الحوار في إطار اللجنة استخلاص نتائج متفق عليها فيما يخص وضع المفوضات والخطوات الجديدة الواجب اتخاذها •

ان رومانيا تنظر الى مسألة حظر أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل من زاويتين • فهي ترى في هذه المسألة من ناحية ، اجراء من شأنه أن يؤدي الى الحد من الآثار الحافزة التي يمكن للبحث العلمي لأغراض عسكرية ممارستها على تسارع سباق التسلح ، وترى فيها من ناحية أخرى خطوة عملية في سبيل منع دخول سباق التسلح في مجالات جديدة أشد مدعاة للفرع أيضاً •

وانطلاقاً من هذا المدخل الأساسي ، أقرت رومانيا ، منذ البداية ، أنه ينبغي أن تحظى مسألة الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل باهتمام لجنة نزع السلاح ، بل أن تصبح في الواقع موضوعاً فعلياً للمفاوضات ، شأنها في ذلك شأن أى تطوير للأسلحة ، لاسيما الأسلحة النووية •

ويود الوفد الروماني أن يؤكد من جديد في هذه المناسبة أيضاً ، موقفه الايجابي ازاء عقد صك ذي صفة شاملة ، يحظر استخدام بعض الاكتشافات العلمية والتكنولوجية لصناعة أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل •

وفي ذات الوقت ، تجاونا مع اهتمامات مختلف الوفود فيما يتعلق بالأولويات التي ينبغي أن تعكف عليها اللجنة ، وواجبها في العمل من أجل إيجاد حل ، قبل أي شيء آخر ، للمشاكل التي تطرحها الكميات الهائلة من الأسلحة التي تراكمت حتى الآن في الترسانات العسكرية ، وفي النووية منها على الأخص .

ونحن نوافق أيضا على الملاحظات التي أبدت بخصوص ضرورة الحرص على الا يؤثر أي تدبير يستهدف عدم التسلح ، بأي شكل من الأشكال ، على تنمية الابحاث العلمية والتقنية التي تهدف الى رفاهية الانسان والمجتمع بأسره .

وان هذه الاعتبارات التي عرضتها لتوى ، سوف يسترشد بها وفد رومانيا أيضا لى مشاركته في المفاوضات التي ستجرى خلال هذه الدورة بخصوص عقد اتفاقية دولية لحظر الأسلحة الاشعاعية .

وفي هذه المرحلة التي وصلت اليها دراسة مشكلة الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل ، يتعين على اللجنة أن تتخذ على الفور قرارا بشأن الطريقة التي ستتابع بها أعمالها .

ونحن نعتقد أن مهمتنا الحالية هي إيجاد أنسب الطرق لمتابعة عملية التوفيق بين وجهات النظر ، مما يسمح ببدء المفاوضات الفعلية . وعلى اللجنة أن تظل متيقظة للأخطار التي يمكن أن تنجم عن استخدام الاكتشافات العلمية والتقنية في انتاج وسائل جديدة للتدمير الشامل الدائم تطويرها ورفع مستوى قدرتها على الفتك . ونظرا لأن لما لهذه المسألة من نوعية تقنية محددة ، فاننا نشارك في الرأي القائل بأن أفضل وسيلة للتعمق في دراسة هذا الموضوع هي تشكيل هيئة متخصصة . ومن ثم يبدو لنا ان الاقتراح الذي قدمه الوفد السوفياتي بتشكيل فريق من الخبراء العلميين يكلف باجراء دراسة أوفى للمشاكل التي تطرحها أنواع الأسلحة الجديدة ووضع اتفاقية أو أكثر من شأنها سد قناة جديدة محتملة لسباق التسلح هو اقتراح كفيل بأن يوجه نشاطنا بخصوص هذا الموضوع الى طريق بناء بعيد الأفق . ويعرب وفد رومانيا عن موافقته على تشكيل مثل هذا الفريق .

وموقفنا نابع أيضا من أن هذا الاقتراح يتفق والطابع العملي الذي يجب أن نضفيه على أعمال لجنة نزع السلاح . وان التجربة الايجابية التي اكتسبها الفريق المعني بالظواهر الاهتزازية، والذي أثبت وجوده كجهاز فرعي مفيد ، قادر على تزويد اللجنة بأفكار محددة ، من أجل مرحلة أكثر نشاطا من أعمالنا نأمل أن تحين قريبا جدا ، لهي برهان على فعالية وملائمة مثل هذه الآلية .

ونحن نعتقد أنه ينبغي للخبراء العلميين المذكورين أن يضعوا برنامج عملهم بناء على نتائجهم الخاصة التي تستند بدورها الى الطابع الملح للمشاكل التي يجب استقصاؤها .

واسمحوا لي بأن أنتقل الآن الى المسألة الثانية من جدول الأعمال والمسماة " وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي " .

يشارك وفد رومانيا في الرأي القائل بأن لجنة نزع السلاح هي في وضع أفضل هذا العام يمكنها من الاهتمام بهذه المشكلة مع ايلائها كل الجدية والأهمية الخاصة التي تستحقها . فقد هيات مشاركة كل القوى النووية في أعمالها أنسب الظروف لاجراء مفاوضات بشأن المجال النووي .

وقد أكدت الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح الطابع العاجل لهذه المفاوضات فقد ورد في الوثيقة الختامية، التي اعتمدت بتوافق الآراء، " أن الأسلحة النووية هي التي تشكل أخطر تهديد للبشرية ولبقاء الحضارة... "، وأنه بغية " بلوغ أهداف نزع السلاح النووي، تقع مسؤولية خاصة على عاتق كافة الدول الحائزة لأسلحة نووية، لا سيما تلك التي تمتلك أكبر الترسانات النووية " .

كما شددت الفقرة ٥٠ من الوثيقة الختامية على أن تحقيق نزع السلاح النووي سوف يستوجب اجراء مفاوضات عاجلة بشأن اتفاقيات تهدف الى وضع حد للتحسين النوعي لشبكات الأسلحة النووية واستحداثها، ولانتاج كافة أنواع الأسلحة النووية ووسائل نقلها، وكذلك لانتاج المواد الانشطارية لأغراض التسلح، كما تهدف الى وضع برنامج شامل ومتدرج لتخفيض مخزونات الأسلحة النووية ووسائل نقلها، بشكل تدريجي ومتوازن الى أن يتم تدميرها تماما . وقد أكد القرار ٨٣/٣٤ ياء الذي اعتمده الجمعية العامة للأمم المتحدة والمؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩، أولوية هذه المفاوضات .

ولعل ضرورة العمل في هذا الاتجاه تبرز اليوم، أكثر من أى وقت مضى، بسبب تفاقم التوتر على الصعيد الدولي وخطر قيام مواجهة عسكرية .

هذا ولم تعد مشكلة وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي مسألة نظرية في أيامنا هذه، وإنما أصبحت مسألة حيوية بالنسبة لكافة الدول، نظرا لأن الأسلحة النووية، في حال نشوب نزاع، سوف تضرب في جميع الاتجاهات دون أى تمييز . وتظهر بالتالي، أكثر من أى وقت مضى أيضا، ضرورة وقف هذا الاتجاه الخطير الذي يتواكب فيه التصعيد العسكى والتوتر السياسى .

ولهذا السبب يرى وفد رومانيا أن ادراج هذا البند في جدول أعمالنا يؤكد بجلاء المسؤولية الكبرى التي تقع على عاتق اللجنة في تعبئة جهود كافة أعضائها بغية احياء الالتزامات التي ارتبطوا بها باعتمادهم للوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية .

وقد شدد وفد بلادي في أول بيان له، وقد ألقاه في ٧ شباط / فبراير، وأوضح فيه موقف حكومة رومانيا، على انه يعلق " أهمية من حيث المبدأ على عقد مشاورات فعالة هذا العام في نطاق اللجنة، يمكن أن تؤدي الى بدء مفاوضات منظمة وعلى مراحل بشأن مواضيع محددة ترمي الى وقف صنع الأسلحة النووية وخفضها تدريجيا . ولعل هذا الاجراء يشكل أول حالة تأخذ فيها اللجنة بنفسها زمام المبادرة بفتح فصل جديد من نشاطها في مجال أساسي من أجل قضية السلام والأمن الدوليين " .

وما من شك في أننا لسنا غافلين عن التعقيد الذي يتسم به تحقيق هذا الهدف، كما أننا لانسعى الى تبسيطه . ذلك أنه ينبغي الاعتراف بأنه رغم مناقشتنا حتى الآن لبعض جوانب سباق التسلح النووي، إلا أن المسائل المتعلقة بوجود الأسلحة النووية نفسه لم تكن أبدا ضمن مواضيع مفاوضاتنا حتى الآن .

وفي ذات الوقت، يدرك وفد رومانيا تماما الارتباط المباشر الذي يقوم، ضمن اطار التوازن العام، ما بين المجال النووي ومجالات أخرى، كالمجال التقليدي على سبيل المثال . وتستوجب المناقشات المتعلقة بنزع السلاح النووي، في رأينا، دراسة مجموعة كاملة من المكونات التي تتدرج في اجراء حازم يهدف الى القضاء على استعمال القوة أو التهديد باستعمالها في العلاقات بين

الدول ، وإلى احلال سياسة حقيقية لنزع السلاح محل سياسة التسلح ، بحيث يؤمن ذلك توازنا مناسباً عن طريق التخفيض التدريجي للأسلحة ، بدءاً بالسلاح النووي .

ولكننا نرى انه لا ينبغي أن يكون تعقيد المشكلة ذريعة للتشكيك في فكرة التفاوض نفسها .
انما ينبغي على العكس أن يكون ذلك سبباً أقوى لحشد جميع الامكانيات من أجل تحديد أكثر النهج واقعية ومسؤولة . ويعني ذلك ضرورة أن تصبح لجنة نزع السلاح بوتقة حقيقية تتولد فيها الأفكار والحلول ، وفي النهاية الاتفاقات الخاصة بنزع السلاح التي اعترف بضرورتها ويطابعها الملح الذي تشهد عليه الوثيقة النهائية ، دون انتظار لمبادرات تأتي من الخارج .

ويرى وفد رومانيا أنه في الظروف السياسية الدولية ، لا تمثل لجنة نزع السلاح الاطار الأكثر ملاءمة لمثل هذا الاتجاه فحسب ، وانما أيضاً الهيئة الوحيدة التي في مقدورها تطبيقه .
ومن ثم فنحن نقدر أنه ينبغي للجنة أن تنتقل الى مرحلة العمل ابتداءً من هذه الدورة .

ولديها بالفعل أساس وطييد للانطلاق صوب هذه الغاية . وأقصد بذلك ، أولاً ، المقترحات التي قدمها الوفد السوفياتي في العام الماضي في وثيقة العمل CD/4 التي أيدها وفدي ؛ ثم وثيقة العمل CD/36 التي قدمتها بلدان " مجموعة ال ٢١ " ، التي تبنتها رومانيا كذلك ؛ وأقصد بذلك أخيراً كثيراً من الأفكار والمقترحات والاهتمامات التي أعربت عنها الوفود المختلفة خلال الجلسات الرسمية وغير الرسمية التي خصصتها للجنة لهذا الموضوع في العام الماضي .

وانطلاقاً من هذا الأساس ، ومن أفكار أخرى ستطرح هذا العام ، ينبغي أن نتابع الحوار ، ولكن بصورة هيكلية أشد دقة حتى يمكن ابراز المراحل التي تم اجتيازها . ولهذا الغرض ، يمكن للجنة أن تنظر في تنظيم سلسلة من الاجتماعات غير الرسمية تركزها للتحقق في المشاكل العملية الناجمة عن وقف سباق التسلح النووي ونزع السلاح النووي ، ويكون الهدف منها تعريف المشاكل ومحاولة تحديد سبل حلها . ولعل تبادل وجهات النظر يكون أيسر اذا ما استند الى قائمة توضيحية للمسائل التي أثيرت من قبل في الماضي ويمكن أن تضاف عليها مسائل أخرى أثناء مناقشاتنا الحالية .

من بين المسائل التي يود وفد رومانيا ايضاحات بشأنها ، أذكر على سبيل المثال ، العلاقة بين المكونات الثلاثة لنزع السلاح النووي التي تنص عليها الفقرة ٥٠ من الوثيقة الختامية ، وهي الترابط بين مختلف جوانب ومراحل نزع السلاح النووي ، ووجود وسائل عسكرية هجومية أخرى ، لا سيما في المجال التقليدي ؛ ونزع السلاح النووي وعدم اللجوء الى القوة ؛ وطرائق التطبيق العملي للمبدأ الذي حددته الدورة الاستثنائية والذي ينبغي أن يبدأ نزع السلاح النووي بمقتضاه في الدول الحائزة لأكبر الترسانات العسكرية ؛ الخ .

ونحن مقتنعون بأن تعريف المشاكل الأساسية التي يثيرها أي تدبير لنزع السلاح النووي ، بالنسبة لمختلف الدول ، تبعاً لمواقفها ومصالحها المحددة ، أمر كفيلاً بأن يسهل كثيراً تقدم أعمالنا وينبغي أن تتم هذه العملية الاستكشافية في جو صريح وبناء .

وما أن يتم تعريف هذه المشاكل ، يمكن أن تنتقل اللجنة الى دراسة وسائل حلها والآليات اللازمة لذلك ، أخذاً في اعتبارها الاهتمامات المشروعة التي أعربت عنها شتى الدول . وسوف يكون بإمكان اللجنة بعد ذلك ادخال هذه النتائج ضمن البرنامج الشامل والمتردد لنزع السلاح النووي الذي تدعو اليه الفقرة ٥٠ من الوثيقة الختامية .

وان هذا العمل لكفيل في ذات الوقت بتيسير جهود اللجنة الرامية الى وضع برنامج شامل لنزع السلاح .

وختاما للكلمتي ، أود أن أضيف ، يا سيادة الرئيس ، أن وفدي يرى في أية مناقشة تجرى في جلستنا العامة بشأن مختلف بنود جدول الأعمال مرحلة جديدة نحو العمل الفعلي . وعلى ذلك فانه ينبغي لمناقشاتنا بشأن البندين المعنيين أن تدفعنا الى اتخاذ اجراءات على صعيد العمل الفعلي .

وتحقيقا لهذه الغاية ، يعلن وفد رومانيا استعداداه للتعاون دون أى تحفظ .

الرئيس (ترجمة عن الاسبانية) : أشكر السيد ايني سفير رومانيا على بيانه وعلى الكلمات الودية التي خص بها بلدي وشخصي .

السيد بوغيميو سويكا (بولندا) (ترجمة عن الانكليزية) : الرفيق الرئيس ، قبل أن أنتقل الى الموضوع الرئيسي في بياني القصير اليوم ، وهو مسألة أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة — الأسلحة الاشعاعية ، أود قبل كل شيء ، أن أنتهز هذه الفرصة لاشراك وفدي في التهاني والتمنيات الطيبة التي أعرب لكم عنها متحدثون سابقون بمناسبة توليكم رئاسة اللجنة وهي مهمة ذات أهمية وستتطلب كثيرا من الجهد خلال الشهر الحالي . ويسرنا أن نرى ممثل كوها الشقيقة يرأس مداولاتنا في نيسان / ابريل ، أى في فترة عسيرة وحاسمة من أعمالنا . ونحن واثقون ، أيها الرفيق الرئيس من أنكم ، بما لكم من مهارة دبلوماسية وبما يكرسه بلدكم لقضية نزع السلاح ، ستتمكنون من انجاز مهامكم بنجاح . وفي هذا السبيل ، تستطيعون الاعتماد على التعاون التام لوفد بولندا .

وأود أن أبدأ بتسجيل تأييد وفد بولندا الكامل للاقتراح الذي قدمه في جلستنا الماضية السفير فكتور اسرائيليان ، ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الموقر ، بانشاء فريق خبراء ، تحت رعاية اللجنة تنص اختصاصاته على بذل جهود مثابرة لدراسة وضع اتفاق بشأن حظر شامل لاستحداث ونتاج منظومات جديدة من أسلحة التدمير الشامل والسعي في الوقت ذاته الى تعريف وحظر أنواع معينة من هذه الأسلحة .

وبرى وفدي أن هذا النهج البناء البارع للاتحاد السوفياتي في معالجة هذه المسألة يتماشى تماما مع الطلب الذي يتضمنه قرار الجمعية العامة ٢٩/٣٤ وهو يستجيب كذلك ، الى حد بعيد ، للتوصية التي اشتملت عليها الوثيقة الختامية للذرة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح . ولعلنا نذكر أن تلك الوثيقة قد نصت ضمن جملة أمور ، على مايلي :

" وللمساعدة في منع وقوع سباق تسلح نوعي ، ولكي يمكن في نهاية المطاف استخدام المنجزات العلمية والتكنولوجية في أغراض سلمية فقط ، ينبغي اتخاذ تدابير فعالة لتلاقي خطر الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل القائمة على مبادئ علمية جديدة ولمنع ظهورها . وينبغي أن يستمر بصورة مناسبة بذل جهود تهدف الى حظر هذه الأنواع الجديدة والمنظومات الجديدة من أسلحة التدمير الشامل . ويمكن عقد اتفاقات محددة بشأن أنواع معينة من أسلحة التدمير الشامل الجديدة التي يمكن تعيينها . وينبغي ابقاء هذه المسألة قيد الاستعراض المستمر " .

وكما يفسر وفدى الاقتراح بانشاء فريق خبراء ، فان هذا الفريق سيكون مكلفا على وجه الدقة بابقاء مسألة أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل قيد الاستعراض المستمر .

ان أى اجراء ايجابي تتخذه لجنة نزع السلاح بشأن الاقتراح السوفياتي سيمثل اضافة هامة لمقررها الأخير بانشاء فريق عامل مخصص يعنى بالأسلحة الاشعاعية وهي أحد أنواع أسلحة التدمير الشامل المحددة التي تم تعريفها بفضل جهود مشتركة توبعت في اللجنة وعلى أساس ثنائي .

وقد دفع وفد بولندا دائما بأنه لا بد من أن يكون مرمى جهود نزع السلاح التي يبذلها المجتمع الدولي ، وعلى نحو أكثر تحديدا هذا الجهاز التفاوضي المعنى بنزع السلاح ، بل ومن المحتم أن يكون كذلك ، رحيبا وبعيد النظر بحيث يضع ضوابط فعالة لسباق التسلح التكنولوجي ، لا سيما في الميادين التي يتعلق فيها الأمر بأسلحة الابدان الشاملة الجديدة . وليس وفدى هو الوحيد الذى يدفع بهذا الرأي .

وفي الحقيقة أن لجنة نزع السلاح مطلعة تماما على أهمية القضايا التي يطرحها سباق التسلح التكنولوجي وعلى الجهود المبذولة لكبح جماحه . وعلى مدى السنين ، وبسبب الدراسات المكثفة ، التي غالبا ما كانت تستفيد من مشورة الخبراء ، كونه أعضاء هذه الهيئة فكرة ملهمة بهذا الموضوع . ولعل من الدقة أن نقول ان ادراك الأخطار التي تنطوي عليها الفتوحات التكنولوجية الجديدة في ميدان أسلحة التدمير الشامل المحتملة منها أو المدركة ، يقترن الآن بفهم ويتقدم إلى أعظم عمقا لما يتعين عمله من أجل التغلب على المخاطر المحتملة بطريقة أكثر فعالية ، وكيف ومتى يتعين عمل ذلك .

ويمكن القول عن وجه حق بأن أولئك الذين يدركون أهمية العمل المبكر ويفضلون بالفعل الوقاية على العلاج هم في ازدياد مطرد . وهذا النهج في معالجة مشكلة سباق التسلح التكنولوجي ليس ممكنا عمليا فحسب ، ولكنه بالتأكيد أقل تكلفة من حيث الموارد البشرية والمادية .

وما من أحد بالتأكيد يستطيع أن ينكر أنه يتعين كبح سباق التسلح التكنولوجي ، ذلك الاتجاه الخطير الذي يهدد بحدوث تطورات لا يمكن التنبؤ بها في مجال تكنولوجيا الأسلحة ، وذلك في موعد مبكر ، فضلا عن الحيلولة دون انجاز استحداثات من هذا النوع في هذا الميدان لعل أفضل النهج هو وضع اتفاق شامل يفرض قيودا فعالة على البحوث التطبيقية المستهدفة لهذه المسألة . وقد يطرح اتفاق في هذا الشأن مشكلة التحقيق والمراقبة ، ولكن قد يحقق مع ذلك مصلحة ذاتية مستنيرة للبشرية .

ورأينا الثابت هو أن لجنة نزع السلاح لا تستطيع أن تظل مكتوفة الأيدي في غير مبالاة في مواجهة هجوم محتمل لسباق الأسلحة التكنولوجية ، وفي مواجهة إمكانية حقيقية هي أفلات التكنولوجيا العسكرية مرة أخرى من سيطرة الانسان . ولو قدر لهذا أن يحدث ، فمن المحتم أن تعصف نتائجه الوخيمة بشدة بجهودنا التي نبذلها في جميع المجالات الأخرى للحد من الأسلحة ونزع السلاح . ولهذا الأسباب فان مبادرة الاتحاد السوفياتي من أجل اتباع نهج حازم ذي منظور بعيد لمعالجة حظر أنواع جديدة ومنظومات جديدة من أسلحة التدمير الشامل في اطار فريق خبراء أكفاء هي مبادرة تستحق تأييدا اجماعيا .

ولا يسعني ، في ضوء هذه الاعتبارات ، الا أن أعرب عن الارتياح الكبير ازاء ما قرره اللجنة من معالجة مسألة الأسلحة الاشعاعية في فريق عامل مخصص .

لقد يسر ازدياد تنمية الطاقة النووية فرصة وصول بلدان كثيرة ، حتى تلك البلدان التي عدلت رسميا عن استخدام الأسلحة النووية بموجب معاهدة عدم الانتشار ، الى مواد عالية الاشعاع . ولعل اتخاذ اجراء فعال حاسم ، في اطار الفريق ، بصددا لاقتراح السوفياتي الأمريكي المشترك بشأن " العناصر الرئيسية " لاتفاق يحظر الأسلحة الاشعاعية كقيل بأن يسد جميع الطرق أمام التطبيقات العسكرية المحتملة للمواد الاشعاعية المنتجة في مفاعلات ذرية ، مهما كان هذا الاحتمال بعيدا او نظريا . كما يمكن لهذا الاجراء ، كفاءة فورية ، أن يوقف أو يمنع جهود البحث في هذا الموضوع التي تستهدف تحويل المواد المشعة الطويلة الأجل الى قصيرة الأجل ومن ثم تصبح مواد أشد خطورة وأكثر اغراء من الوجهة العسكرية .

وان عملا ايجابيا في هذا المجال ، في شكل نص مدروس متفق عليه لمشروع اتفاق دولي بشأن حظر الأسلحة الاشعاعية ، سيكون بمثابة علامة هامة على أن المجتمع الدولي قد خطا بحزم الخطوة الأولى صوب منع التكنولوجيا العسكرية من أن تسبق السرعة التي يتم بها التقدم في المفاوضات الخاصة بالحد من الأسلحة ونزع السلاح .

ولست بحاجة ، بطبيعة الحال ، الى أن أضيف أن وفد بولندا لن يدخر جهدا في سبيل تحقيق هذا الهدف .

الرئيس (تكلّم بالاسبانية ، ترجمة عن الانكليزية) : أشكر سفير بولندا على بيانه وعلى كلماته الودية التي خص بها وفدنا وبلدنا .

السيد أونكيلينكس (بلجيكا) (ترجمة عن الفرنسية) : السيد الرئيس ، أود أولا ، كزملائي الآخرين ، أن أهنئكم على توليكم الرئاسة وأن أؤكد لكم تعاوننا التام طوال مدة رئاستكم . ان الملاحظات التي سأعرضها الآن ، ويجب أن أعذر لكم وللجنة لعدم مراعاتي البرنامج العام للعمل الذي اقترحتموه ، أقول ان ملاحظاتي ستتناول الأسلحة الاشعاعية . أن استعداد السلطات البلجيكية لتأييد جهود التفاوض التي تبذل من أجل تحريم الأسلحة الاشعاعية يستند الى سلسلة من الاعتبارات تم عرضها أمام اللجنة ويمكن تلخيصها بالطريقة التالية :

١ - لقد أدرجت احدى لجان الأمم المتحدة السلاح الاشعاعي ، منذ عام ١٩٤٨ ، تحت تعريف أسلحة التدمير الشامل . واذا كانت الشكوك قد دارت أحيانا حول احتمال استخدامها في المعارك ، الا أن التقدم التكنولوجي المحرز منذ ذلك الوقت يسمح باعتقاد أن ناقلات المواد المشعة قد أصبحت اليوم أكثر تطورا وفعالية . وبالإضافة الى ذلك فان تعدد المراكز النووية في جميع أرجاء العالم يزيد كل يوم المخلفات المشعة التي قد تشكل المادة الأولية اللازمة لصنع هذه الأسلحة .

٢ - ان الاقتراح المشترك الذي قدمته الى لجنتنا الولايات المتحدة واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية معا يتفق والنهج الذي اعتمدناه بصدد أسلحة التدمير الشامل الجديدة وفي الواقع ان بلجيكا كانت ولا تزال تعتقد أنه لا بد في هذا المجال من تناول كل حالة على حدة ، ومن التمسك بالمفاوضات كلما تبين أن هناك امكانية لتحقيق حظر بالنسبة لنوع ما من الأسلحة تتم تعريفه بدقة .

٣ - والاعتبار الثالث هو أن عقد معاهدة تحظر الأسلحة الاشعاعية سيكون أول انجاز للجنتنا بتشكيلها الحالي . وينبغي لنا في هذه الظروف الدولية المتوترة التي نعيشها والتي

تصل انعكاسات صعوباتها حتى الى داخل لجنتنا ، أن نعتبه بنحو خاص الى القيمة الرمزية لعقد هذه المعاهدة • وان التوصل الى نتيجة كهذه ، في ختام الدورة الحالية ، سيشكل مساهمة هامة من جانب لجنتنا ، لاسيما أنه يمكن للمجتمع الدولي أن يأمل ، للمرة الأولى في المجال النووي ، في أن يشهد معاهدة تحصل على موافقة القوى النووية جميعا •
ومن ثم يجدر بالفريق العامل الذي قررنا انشائه أن يتولى في أقرب وقت دراسة مختلف المقترحات التي تبلغ اليه •

ولكي لا نعود الى اضاعة الوقت ، وحتى يتم الشروع في أقرب وقت في النقاش الذي ينبغي أن يفضي الى وضع معاهدة ، رأت السلطات البلجيكية انه من الأفضل أن تقدم الى اللجنة ، منذ الآن ، عدة ملاحظات تود ابداءها بشأن المقترح الأمريكي السوفياتي المشترك المقدم الى اللجنة في ٩ تموز / يوليه الماضي •

في المادة الأولى من الاقتراح ، تعرض بلجيكا اضافة الكلمات التالية : " ألا تقوم ، في أي ظرف من الظروف " • وذلك تصبح الجملة كما يلي : " تتعهد كل دولة طرف في هذه المعاهدة بالا تقوم ، في أي ظرف من الظروف ، باستحداث أسلحة اشعاعية أو صنعها ، أو تخزينها ، أو احتيازها أو امتلاكها بصورة أو بأخرى ، أو استخدامها " •

ولهذا التعديل مزيتان :

فهو يمنع أي نوع من التذرع بمبدأ تقادم معاهدات نزع السلاح في حالات النزاعات المسلحة وذلك يقضي على كل لبس يتعلق بتطبيق المعاهدة في زمن الحرب •

وقد طبقت هذه الصيغة للمرة الأولى في المعاهدة المعنية بالأسلحة البكتريولوجية ، ثم طبقت مرة أخرى في الاتفاقية المعنية بحظر تقنيات تغيير البيئة ،

والعزية الثانية لهذه الاضافة هي توسيع مجال انطباق الاتفاقية ، دون لبس ، حتى على التدابير المتخذة لأهداف دفاعية محضة • وقد يكون هذا ردا على المخاوف التي أعرب عنها بشأن هذه النقطة ، وعن وجه حق ، ممثل السويد السفير ليدغارد ، وذلك في كلمته التي ألقاها في ١٦ شباط / فبراير •

والمادة الثانية من الاقتراح الأمريكي السوفياتي المشترك تستثنى من مجال انطباق الاتفاقية " النبائط المتفجرة النووية " وكذلك كل مادة مشعة ناتجة عن هذه النبائط •

ولكي لا يكون هناك انطباع بأن الاتفاقية يمكن أن تجعل اللجوء الى النبائط المتفجرة النووية " أمرا مشروعا " ، فقد يكون من المناسب التذكير بالهدف الأساسي لنزع السلاح النووي الذي صيغ بدقة في ديباجة الاتفاقية • ويتفق ذلك أيضا مع احدى الملاحظات التي أباها السفير ليدغارد يوم ٢٦ شباط / فبراير • وودي أن أقول ان مشروع الديباجة الذي قدمه ممثل هنغاريا الى اللجنة في ٢٣ تموز / يوليه الماضي (الوثيقة CD/40) لا يتضمن ، في شكله الحالي ، أية اشارة محددة الى أهداف نزع السلاح النووي •

ويقودنا أسلوب صياغة المادة الثالثة من الاقتراح المشترك الى طرح سؤال على الذين اشتركوا في تحريرها ، لغرض الايضاح • ذلك أنه لما كانت المادة المشعة المقصودة في هذا المقام هي

المادة غير " المعدة خصيصا للاستعمال عن طريق الانتشار " ، فهل يتعلق الأمران بكل مادة مشعة ، موجودة في أى مركز نووي ؟ وإذا كان الأمر كذلك ، فهل يستهدف الحظر فقط أعمال الاستعمال النشط عن طريق نشر هذه المادة ؟ وهل يتعين أيضا ادراج هذا الحظر تحت بند الهجومات المتعمدة على المستودعات أو المراكز النووية ، مع ما ينطوى عليه ذلك من خطر الانتشار؟

وفي الفقرة الفرعية ٢ من المادة الثامنة ، بيد و اجراء دعوة اللجنة الاستشارية للخبراء الى الانعقاد الوارد اجراء بطيئا على نحو خاص ، وثمة امكانية لتحسين هذا الاجراء في هذا المقام ، وذلك بصياغة بداية هذه الفقرة على النحو التالي :

" للأغراض الموضحة في الفقرة الفرعية ١ من هذه الفقرة ، ومباشرة ان أمكن ذلك أوعلى أى حال ، بعد شهر على أكثر تقدير ، من تسلم الطلب " .

ويترك نص هذه الفقرة الفرعية ٢ من المادة الثامنة الانطباع بألية دعوة اللجنة الاستشارية منذ اللحظة التي يصل فيها الطلب الى جهة الايداع . فهل لاترك المادة لجهة الايداع أى فرصة للتشاور أو للتقصي السريع قبل ارسال الدعوة ؟

وملحوظتنا الأخيرة تتصل بالمادة من مرفق المعاهدة المتعلقة باللجنة الاستشارية للخبراء ويتساءل الوفد البلجيكي عما اذا كانت الكلمات التالية : " من قبل الدولة الطرف التي تطلب دعوة اللجنة " ضرورية ، وما اذا كانت لا تحد ، بشكل مفرط من سلطات اللجنة الاستشارية ، حيث لا تخول اللجنة ابداء رأيها الا بشأن المشاكل التي أثارتهما بالفعل الدولة التي طلبت دعوة اللجنة الى الانعقاد . وقد كان في الوسخ تقديم هذه الملاحظات الى الفريق العامل الذي تقرر انشاؤه ، ولكننا رأينا ، كسبا للوقت ، أن نقدمها الى اللجنة من الآن ، وخاصة الى الوفدين المشاركين في تحرير الاقتراح المشترك ومشروع الديباجة . وهكذا يمكن لهذين الوفدين دراسة ملحوظاتنا قبيل اجتماع الفريق العامل ، ويبدو لنا أن هذا الاجراء كفيلا بتعزيز فرص نجاح عقد اتفاقية خلال الدورة الحالية .

الرئيس (ترجمة عن الانكليزية) : أشكر سفير بلجيكا على بيانه وعلى الكلمات الودية التي خص بها الرئاسة . واننا لعلى يقين من أنه سيتمكن لنا الاعتماد على تعاونه في أعمالنا . لقد انتهت قائمة متحدثي اليوم ، ويود الرئيس أن يلقي بيانا .

حدث في مناسبتين ، أى في ١٧ و ١٨ اذار / مارس ، أن نظرت اللجنة في تفاصيل الاجراء الذي يجب اتخاذه حيال ستة طلبات اشتراك مقدمة من دول غير أعضاء . وأرى شخصا انه لا داعي لمتابعة مناقشة هذا الموضوع لأن النتيجة ستكون في النهاية واحدة . وإذا نحن اطلعنا على المادة ٣٤ من النظام الداخلي فاننا نتبين ان هذا الموضوع قد درس في أثناء الدورة الاستثنائية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح . فالجملة الأولى من تلك المادة تتمثل في مبدأ متفق عليه بالنسبة للدول غير الاعضاء في اللجنة التي تطلب الاشتراك في مناقشات اللجنة . والجملة الثانية من المادة ٣٤ تنص على أن تنظر اللجنة في تلك الطلبات قبل أن يوجه الرئيس الدعوات الى الدول غير الاعضاء المعنية . فماذا يعني " النظر في طلبات الدول غير الأعضاء " ؟ يرتهن الرد على هذا السؤال بمختلف وجهات النظر التي يعبر عنها أعضاء اللجنة لدى فحص الطلبات . وقد يفترض أن العناصر التي يجب وضعها في الاعتبار تشمل ملائمة الطلبات ، والمصالح المحددة للدول غير

الأعضاء ، ومسألة ما اذا كانت الطلبات موجهة حقا من دول غير أعضاء ، وعوامل أخرى قد يرى الأعضاء انها وثيقة الصلة بالحالة • وكما يلاحظ الأعضاء ، فان بعض الطلبات المقدمة هي طلبات اشتراك بموجب المادة ٣٣ ، وبعضها الآخر طلبات للاشتراك بموجب المادة ٣٤ • وأرى أنه ينبغي النظر في الطلبات الستة واحدا تلو الآخر بترتيب تسلمها • وأقول هذا لأنه لا حل آخر أمامنا • لقد انتهينا من النظر تفصيلا في مزايا وعيوب عن دراسة تلك الطلبات في آن معا ، وكانت هناك معارضة من بعض الأعضاء ، ولكن أحدا منهم لم يعارض فكرة ضرورة النظر في الطلبات كل على حدة • وأود أيضا أن أعيد الى الازهان انه في ٢٧ اذار/مارس ، ذكر أعضاء مجموعتين أنهم على استعداد للاشتراك في النظر في الطلبات طلبا طلبا في جلسات عامة • ولذا اقترح أنه ينبغي لنا تناول الطلبات واحدا تلو الآخر بترتيب تسلمنا اياها •

فاذا لم يكن لديك اعتراض •••

الكلمة لوفد باكستان •

السيد أكرم (باكستان) : السيد الرئيس ، خلال الجلسة التي أشرتم اليها للتو ، ألمح وفدى في رده على أحد البيانات التي أدليت في اللجنة ، الى انه بإمكان هذه اللجنة أن تشرع ، اذا رغبت ، في معالجة الطلبات الستة التي قدمتها بعض الدول غير الأعضاء ، حسب الترتيب الذي وردت به • وبالتالي فان وفدى لا يرى أى مانع من الشروع ، حسب اقتراحكم ، في نظر هذه الطلبات الستة المطروحة على اللجنة • الا انني طلبت الكلمة للإشارة الى أمر ذي صلة بالموضوع ، والى مسألة لا تسبب فقط بعض الصعوبات بالنسبة لوفدى ، وانما تترتب عليها بالتأكيد آثار أعم بالنسبة لهذه اللجنة وأشير الى وثيقة تلقاها وفدى بعد ظهر اليوم ، تحمل الرقم CD/87 ومؤرخة في ٨ نيسان / ابريل ، وعنوانها " برقية مؤرخة في ٨ نيسان / ابريل موجهة من وزير خارجية جمهورية كمبوتشيا الشعبية الى رئيس لجنة نزع السلاح " •

السيد الرئيس ، أنا واثق من انكم ، وكذلك سائر أعضاء اللجنة ، مدركون للمسائل التي اثارها تعميم هذه الوثيقة • ان هذه الوثيقة صادرة عن وزير خارجية ما يطلق عليه " جمهورية كمبوتشيا الشعبية " ، وكل وفد هنا له موقفه الخاص ازاء هذا البيان • وفي مقدوري أن أضيح وقت هذه اللجنة في الاعراب عن وجهة نظر حكومتي بخصوص اوراق اعتماد وسوابق ما يسمى " بجمهورية كمبوتشيا الشعبية " ، ولكنني لن أفعل ذلك ، وان كنت أعتقد من ناحية أخرى أن المناسب لهذه اللجنة هو أن تضع في اعتبارها واقع أن هذه المسماة " جمهورية كمبوتشيا الشعبية " ليس معترفا بها ، كدولة وحكومة شرعية من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة ، مما يثير بالتالي بعض المسائل بخصوص قانونية وملائمة تعميم وثيقة صادرة عن نظام غير معترف به ، وكأنه النظام القانوني للبلد المعنى بالنسبة لهذه اللجنة • هذا ولن أخوض في مسألة العلاقة بين هذه اللجنة والجمعية العامة للأمم المتحدة ، وان كنت على استعداد للقيام بذلك في مرحلة لاحقة ، ولكنني أود أن أشير الى أن أمانة هذه اللجنة ، وأمينها بوجه خاص ، انما تمثل الأمين العام ، والى أنه هو الذى عينها • كما ان تمويل أمانة هذه اللجنة يتم من ميزانية الأمم المتحدة ، لذلك سيدي ، سواء شئنا أم لم نشأ ، فان هناك علاقة متكاملة بين هذه اللجنة والأمم المتحدة • ويأمل وفدى على الأقل ألا تقوم أمانة هذه اللجنة بعمل يتعارض مع المقررات والتوصيات التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن أية مسألة ، لاسيما مسألة تمثيل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة • أقول ذلك مع كامل احترامي ومودتي لامين اللجنة وأعضاء الأمانة •

أود أن أطرح سؤالين عليك ياسيدى الرئيس، ولكن أريد قبل ذلك أن أقول اننا نتفهم بالتأكيد ما تنطوى عليه المسائل التي تواجهكم من صعوبات وتحديات • أود أن أسأل أولاً بأمر من ومن الذى قرر تعميم هذه الوثيقة، كوثيقة رسمية للجنة، رغم تلقيها من نظام غير معترف به كممثل شرعي لكلموتشيا من قبل الأمم المتحدة؟ وسؤالى الثانى، وهو يتعلق بالأول، ما هي المعايير التي تطبقها أمانة اللجنة، أو رئيسها، في تحديد الرسائل التي ينبغي أم لا ينبغي تعميمها كوثائق رسمية • هل في وسع أية مجموعة من الناس، تصف نفسها بأنها حكومة لأى دولة، أن تسعى الى نشر وجهات نظرها في هذه اللجنة؟ هل بالامكان توفير نفس التسهيلات، أيا كان السبب، لحكومة " ما يسمى " ترانسكي في أفريقيا الجنوبية، وهو النظام الذى اقامته بريتوريا؟ هل بالامكان توفير نفس الامكانية للنظام المشابه المقام في ناميبيا؟ هل تشمل هذه القاعدة الطلبات المتلقاة من منظمات أو جهات التحرير؟ باختصار، ياسيدى، ما هي المعايير المطبقة في تعميم وثائق من المفروض أن تكون صادرة عن دول؟

الرئيس (ترجمة عن الاسبانية) : سترد الرئاسة الان على الأسئلة التي اثارها ممثل باكستان بشأن الأسباب التي أدت بنا الى أن نطلب من الأمانة نشر الوثيقة •

اننا لم نجد في النظام الداخلي، بدءاً من أول مادة حتى الاخيرة فيه، أية اشارة الى تعبير " دولة عضو في الأمم المتحدة " بحيث تحملنا على التفكير في أى بديل آخر • وحسب فهمي للأمر، فإن من واجبي أن أطلع اللجنة على كل ما له صلة بعملها، ولذا قررت أن أطلعها على مضمون الوثيقة CD/87 • وردا على السؤال الثانى لممثل باكستان، ينبغي لي أن أوضح انني عندما رخصت بتعميم الوثيقة CD/87، اتبعت في ذلك ممارسة أوجدتها سلفي — ولم يجادل فيها أى عضو في هذه اللجنة عندما عممت الوثيقة CD/76 — وعرفت أن تعميم الوثائق أمر مقبول عموماً • والآن، اذا كان ممثل باكستان يرغب في التعبير عن الرأى الذى ذكره فعلا فإن له بالطبع كامل الحق في ذلك؛ ولكننا نرى انه يمكن لنا الآن الشروع في نظر الطلبات واحداً تلو الآخر بترتيب تقدّمها • واذا أقر هذا النهج فلن يكون هناك اعتراض على أن يدلي ببيانه في الوقت الملائم •

لقد اهتمنا بمبدأ واحد فيما يتعلق بالاعتراف أو عدم الاعتراف بكل دولة على حدة، اذ ان كل أعضاء اللجنة ليسوا جميعهم متفقين بشأن الاعتراف بسلطة ما على أنها تمثل شرعياً دولة ما • وكان الغرض من الوثيقة اعلامياً أساساً • ولو أن ممثل باكستان قد استمع الى كلمتنا حتى النهاية، لتبين له أن الغرض من الوثيقة، كما هي الحال بالنسبة لكافة الرسائل التي عممت وكانت مرسله من دول غير أعضاء في لجنة نزع السلاح، كان ابلاغ أعضاء اللجنة برغبات دول في الاشتراك في أعمال اللجنة •

وان لم تكن هناك معارضة لدى ممثل باكستان يمكن لنا الآن النظر في الطلب الموجه من فنلندا •

السيد أكرم (باكستان) : السيد الرئيس، أعرب عن امتناني لكم للبيان الذى أدليتكم به لتوكم لتفسير تعميم الوثيقة CD/87 • واسمحوا لي، ياسيدى، أن أقول، مع كامل الاحترام، اني غير موافق على التفسير الذى قدم • لقد قلت انكم اتبعت في تعميم الوثيقة CD/87، سابقة أوجدتها سلفكم • ولكن الوثيقة الأخرى كانت مقدمة من قبل دولة عضو في الأمم المتحدة وبالتالي لم تثر أية مشكلة من هذه الناحية؛ وهي مثقلة أيضاً في هذه القاعدة، لذلك لا أرى أى مجال للمقارنة بين هاتين الحالتين •

أما في الحالة المطروحة علينا ، فالحكومة المعنية غير معترف بها من قبل الأمم المتحدة ، ولست بحاجة إلى الإشارة إلى قرار الأمم المتحدة الذي رفض أوراق اعتماد " ما يسمى " بجمهورية كمبوتشيا الشعبية . ومن ثم لا يمكن المقارنة بين هذين الطلبين أو بين الوثيقتين المعروضتين علينا .

ثانياً ، فيما يتعلق بمسألة الاعتراف أو عدم الاعتراف ، لقد أثرت هنا أيضاً مشكلة حقيقة سوف تعترض اللجنة في المستقبل ، تبعاً لكيفية تصرفها إزاء الوثيقة الحالية . فإذا كانت اللجنة ترغب في أن يتمكن أي شخص يمثل ، أو يزعم أنه يمثل دولة ما ، من تعميم وثائق على هذه اللجنة دون أي قيد أو عائق ، فقد نغرق في سيل من طلبات جبهات التحرير في أفغانستان أو غيرها من أنحاء العالم ، ولي أن اتساءل عن المعيار الذي ينبغي أن يتبعه عندئذ رئيس اللجنة وأمانتها في مثل هذه الحالات ؟ وفي اعتقادي أن لهذه الأمور عواقب سياسية خطيرة . وقد ثارت شكوك في حالات سابقة معينة بصدد تعميم بعض الوثائق . وأود أن أشير بوجه محدد إلى وثيقة عممت في العام الماضي ، وردت من رئيس اللجنة الخاصة المعنية بالفصل العنصري . فقد عرض الرئيس حينذاك الموضوع على اللجنة ذاتها في اجتماعات غير رسمية ، وما أن تم التوصل إلى توافق الآراء بشأن تعميم الوثيقة في اللجنة ، حتى عممت بعد ذلك . ولكن هذا الاجراء لم يتبع في الحالة الراهنة . ان تعميم هذه الوثيقة لا يزعزع موقف وفدي أو حكومتي ؛ لكنها مسألة ذات أهمية بالنسبة لأعمال هذه اللجنة مستقبلاً ، وذلك إذا تحين علينا في المستقبل اتخاذ قرار بخصوص طلبات نقلها من حكومات وأنظمة وجبهات تحرير ، أسوة بما يقرر اليوم . هذا هو السؤال الذي طرحته ياسيدي ، وأخشى ألا نكون قد تلقينا عليه بعد جواباً مرضياً .

الرئيس (ترجمة عن الإسبانية) : ليس في نية الرئاسة الدخول في حوار قبيل اعطاء الكلمة لسرى لانكا وجمهورية الصين الشعبية اللتين طلبتهما . ولعل أعضاء اللجنة يذكرون أن الـ ٤٠ عضواً المجتمعين هنا الآن هم نفس الـ ٤٠ عضواً الذين كانوا هنا في العام الماضي ، ان كل طلب قدم في عام ١٩٧٩ من أي دولة ، سواء كان وضعها مشار جدول أم لا ، قامت الرئاسة بتعميمه بوصفه ورقة عمل . ثم تخيرت هذه السابقة في عام ١٩٨٠ ، وتم تعميم جميع الوثائق المحتوية طلبات اشتراك كوثائق رسمية دون تعميمها من قبل كأوراق عمل . هذه هي السابقة التي اتبعتها الرئاسة في تعميم هذه الوثيقة . ولو أن الوثيقة CD/76 كانت قد عممت على أنها ورقة عمل ، لكان في الامكان لعدد من البلدان الممثلة هنا أن تجادل ضرورة تعميمها . لقد كانت نية الرئاسة هي تعميم ورقة اعلامية على كافة أعضاء هذه اللجنة لكي يكونوا على علم بطلب معين .

السفير فونسيكا (سرى لانكا) (ترجمة عن الانكليزية) : لما كانت هذه هي الفرصة الأولى التي يتاح لوفدي أن يتكلم فيها تحت رئاستكم ، أود أن أعتم هذه المناسبة لأهنئكم ولأتمنى لكم النجاح خلال مدة تكليفكم ، ولأعبر عن مشاعر الثقة ، التي اعتقد وأقن أن الآخرين يشاطرونني اياها ، بأنكم ستضطلعون بالمسؤوليات كرئيس لهذه اللجنة بما يتفق والتقاليد الرفيعة التي حافظ عليها سلفكم من الرؤساء المبجلين . واني لعل ثقة ياسيدي الرئيس من أنكم أيضاً ستتهتدون بتلك التقاليد الحميدة .

لقد قلت ياسيدي الرئيس انكم لا ترغبون في اجراء حوار أو نقاش بشأن هذه المسألة ، واني سأتابع بالتأكيد هذا التوجيه الصادر عنكم . ولا أعتقد ان اللجنة في حاجة إلى الدخول في حوار جدلي حول هذا الموضوع .

لقد شرح مندوب باكستان موقف وفده ، بدرجة وافية ، ولذلك فاني ، من جهتي ، لا أرغب في الدخول في مزيد من التفاصيل اذ لا يشكل ذلك دائما اسهاما في حل المسائل . لقد تكررتم ياسيدى الرئيس بشرح مسببات الاجراء الذى اتخذ . واني لا أضع تعليما تكم موضع الشك لأنكم رئيس لجنتنا ، ولأن سلطة التقرير في اجراءات هذه اللجنة منوطة بكم . وليس بوسع الأمانة أن تتصرف الا بناء على تعليمات صريحة منكم . سيدى الرئيس ، هذا هو الموضوع الذى أريد التحدث عنه ، ويتعلق بالوثيقة التي صدرت تحت الرمز CD/87 .

أولا ، ياسيدى الرئيس ، ان صلتى بهذه اللجنة حديثة العهد نسبيا ، فلم أحضر الا في العام الماضي ، حين أصبحت لجنة لنزع السلاح . ولذا أجد نفسي في وضع مريح ، لأن صلة كلينا بالجنة ، وتشرفنا بالانضمام اليها يرجعان الى وقت واحد تقريبا . ولقد فهمت ان اصدار أية وثيقة تحت الرمز CD يقترن بمغزى معين ، لأن وضع الرمز يكسب الوثيقة نوعا من الصحة ، ووزنا خاصا ، ومستوى معين من اعتراف كافة أعضاء هذه اللجنة . ويعتقد وفدى انه لا ينبغي الاستخفاف باجراءات التوثيق التي تستخدمها هذه اللجنة .

ولقد تحدث مندوب باكستان باسهاب عن الحالات التي يمكن أن نواجهها في حالة اصدار أى رسائل نتلقاها في صورة وثائق لهذه اللجنة تحمل الرمز CD .

سيدى الرئيس ، لقد تكررتم فشرحتم لنا الدافع الى تعميم هذه الوثيقة . وفهمت منكم أن السبب هو عدم وجود أى نص في النظام الداخلي يحدد الشروط التي يجب استيفاؤها حتى يمكن اصدار وثيقة تلتقيها اللجنة . هذا هو فهمي للأمر . انكم تملكون ، بوصفكم رئيسا للجنة ، سلطة اصدار هذه الوثيقة التي تلتقيتموها بوصفكم رئيسا للجنة في صورة وثيقة لهذه اللجنة . بيد أنني ياسيدى الرئيس أتساءل هل ينبغي للمرء أن ينظر للأمر بهذه البساطة . لقد أشار مندوب باكستان الى امكانية أن تبعث احدى جبهات التحرير رسالة أو برقية لاصدارها كوثيقة من وثائق اللجنة ، الأمر الذى لن يثير سوى ردود فعل معارضة من حكومات بلدان كثيرة مجتمعة في هذه اللجنة . ويمكن أن يضعنا ذلك في موقف حرج جدا ، خاصة وان العديد من الدول المثلة هنا بها بالتأكيد زمرات أو جماعات تعلن أنها شكلت حكومات بديلة وقد ترسل اليكم بلافا بذلك . فاذا نحن تابعنا طلبها باصداره كوثيقة من وثائق اللجنة فقد نجابه مواقف محرجة .

ولعلكم تعلمون ، ياسيدى الرئيس ، أن الأمر أدى بنا في الماضي الى موقف مماثل اضطر معه رئيس الجلسة الى عقد اجتماع غير رسمي للجنة لكي يستقصى وجهة نظر الأعضاء حيال تلك الوثيقة . وقد أتاحت له فرصة سماع آراء الاعضاء بشأن توزيع الوثيقة ، وعندئذ اتخذ قرارا . لقد رأيت ان هذه الوثيقة ، CD/87 ، مؤرخة في ٨ نيسان / ابريل ١٩٨٠ ، ولكني لا أرى متى تسلمت الأمانة هذا البلاغ . وقد تتمكن الأمانة ، عن طريق نظم التسجيل التي تتبعها ، من افادتنا بتاريخ تسلمها لهذه الوثيقة ، ذلك أنه ربما كانت الوثيقة في الأمانة منذ مدة ثم وقع عليها نظركم في مناسبة ما فأجريت بعض المشاورات بشأنها مع أعضاء اللجنة ، ولكنها مجرد احتمالات . وانبسي لاتساءل عما اذا لم يكن من المستصوب ، بدلا من اتخاذ قرار بهذه الطريقة ، أن تتبع اللجنة اجراء تتم بموجبه بعض المشاورات قبل اعطاء أى وثيقة صفة وثيقة رسمية لهذه اللجنة .

السيد ليانغ يو - فان (الصين) (ترجمة عن الصينية) : السيد الرئيس ، لم أكن أعتزم أصلا أن أطلب التكلم في هذه المرحلة من الاجتماع ، بيد أنكم قلتم في البيان الذى ألقيتموه

منذ قليل ، ان وفد الصين وزع الوثيقة CD/76 خلال توليه منصب رئاسة اللجنة في شهر اذار / مارس ؛
ومن ثم أجد لزاما على أن ألقى بيانا موجزا •

فالوثيقة التي وزعها الرئيس في ١٧ اذار / مارس تمثل طلبا للاشتراك في أعمال اللجنة ورد
من دولة عضو في الأمم المتحدة يعترف بها المجتمع الدولي بصفة عامة • وكان شأنه شأن الطلبات
الخمس الأخرى ، وأشرنا جميعا ، في المناقشات التي أعقبت تقديمها ، الى الطلبات الستة المرسلة
من الدول غير الأعضاء • ولم يثر عضو في اللجنة ، طوال العملية ، أية اعتراضات • أما فيما يتعلق
بالوثيقة CD/87 ، فإنه لا يمكن وضع الطرف الذي قدم المساواة مع كمبوتشيا الديمقراطية
بأية حال ، وعليه ، فإنه ليس في وسعي أن أوافق على حجتكم بأن توزيعكم لهذه الوثيقة له نفس
طابع توزيع وفد الصين للوثيقة CD/76 .

وفيما يتعلق بالوثيقة CD/87 التي تشتمل على تهجم شديد على حكومة الصين ، فأنا لا أعتزم
حاليا أن أقول شيئا بشأن هذه النقطة • بيد ان وفد الصين يحتفظ بحقه في المزيد من التعليق
على هذه الوثيقة •

الرئيس (ترجمة عن الاسبانية) : ان لم يكن لديكم أي اعتراض فاني أعرض أن نبدأ
— كما كنا نعتزم — مناقشة الطلب المقدم من فنلندا ، على أن نعود الى الموضوع عندما نصل الى
الوضع الذي أشير اليه منذ قليل •

فهل لدى اللجنة أي اعتراض على الشرع في مناقشة الموضوع الذي يعقد الاجتماع
من أجله ؟

اسمحوا لي أن أذكر اللجنة بأن الطلبات المقدمة من الدول غير الأعضاء قد وردت فسي
الوثائق التالية : فنلندا CD/75 و CD/81 ، جمهورية فييت نام الاشتراكية CD/66 ، الدانمرك CD/69
اسبانيا CD/70 ، النمسا CD/74 ، وكمبوتشيا الديمقراطية CD/76 • وفي هذا الصدد ، تسلمت أيضا
طلبا من جمهورية كمبوتشيا الشعبية وطلبت من الامانة تعميمه كوثيقة تحمل الرقم CD/87 • وأود أن
أوضح ان الغرض الوحيد من هذه الوثائق هو — كما بينا في مناسبات أخرى في هذه اللجنة —
توفير معلومات قد تفيد اللجنة عند نظرها في هذه المسائل ومسائل أخرى يجب أن تتخذ مقررات
بشأنها • وأرى أنه ينبغي لي توضيح هذه النقطة اذ لا أريد أن يكتنفها أي غموض • وبناء عليه ،
سنتخذ المقررات بترتيب التسلسل الزمني •

ولعلكم تذكرون ان الامانة قد وزعت عليكم في الجلسة غير الرسمية المعقودة في ١٧ اذار /
مارس الماضي مشاريع رددت على الدول التي طلبت الاشتراك في أعمال اللجنة • والآن أقترح على
اللجنة أن تنظر في مشروع المقرر ذي الصلة بطلب فنلندا وهذا نصه :

" ردا على طلب فنلندا (CD/75) قررت اللجنة دعوة ممثل فنلندا للاشتراك ، وفقا
للمواد من ٢٣ الى ٣٥ من النظام الداخلي ، في الجلسات الرسمية وغير الرسمية المعنية
بالاسلحة الكيميائية ، التي ستعقد ها اللجنة أثناء دورتها لعام ١٩٨٠ " •

وهناك أيضا طلب من فنلندا يتعلق بالهيئات الفرعية للجنة • وترى الرئاسة انه لا ينبغي
لنا في الوقت الحاضر تناول مسألة الهيئات الفرعية لان هذه الهيئات لم تنشأ بعد • وسيضمن
مشروع الرد فقرة مطابقة لتلك المقترحة في حالات أخرى نصها كالآتي :

" أما بالنسبة للاشتراك في الهيئات الفرعية للجنة فسيتم البت فيه في تاريخ لاحق
عندما تنشأ تلك الهيئات " •

هل هناك أى اعتراض على طلب فنلندا ؟

تمت الموافقة على طلب فنلندا • وأرجو من الأمانة أن تبلغ دعوة اللجنة الى السلطات
الفنلندية •

واقترح الانتقال الى مشروع المقرر المتعلق بالطلب الذى تسلمناه من جمهورية فييت نام
الاشتراكية ، ونصه كما يلي :

" ردا على طلب جمهورية فييت نام الاشتراكية (CD/66) قررت اللجنة دعوة ممثل
جمهورية فييت نام الاشتراكية للاشتراك ، وفقا للمادة ٣٤ من النظام الداخلى ، في الجلسات
الرسمية المعنية بالاسلحة الكيميائية ، التي ستعقد ها اللجنة في أثناء دورتها لعام ١٩٨٠ " •

السيد نوربيرغ (السويد) : السيد الرئيس ، لقد طلبت الكلمة لأبدي ملاحظة
قصيرة بشأن القرار الذى اتخذناه حيال الطلب المقدم من فنلندا •

السيد الرئيس ، لما كانت هذه المرة الأولى التي يأخذ فيها وفد السويد الكلمة في شهر
نيسان / ابريل ، فاني أود أن أضم صوت وفدى الى الوفود التي هنا تكم بمناسبة توليكم رئاسة
الجلسات في لجنة نزع السلاح • ولقد اغتبط الوفد السويدي لاشترائه في القرار الذى اتخذ
بتوافق الآراء لدعوة ممثل فنلندا للاشتراك في الاجتماعات الرسمية وغير الرسمية لهذه اللجنة
والمعنية بالأسلحة الكيميائية •

في هذا الصدد ، كانت فنلندا قد ذكرت ، في رسالة لها مؤرخة في ١٨ اذار / مارس ١٩٨٠ ،
ان طلب الاشتراك الذى قدمته يعني أيضا طلب الاشتراك في الفريق العامل المخصص التابع للجنة
نزع السلاح • ونظرا للعمل القيم جدا الذى اضطلعت به فنلندا في ميدان الأسلحة الكيميائية ،
وخاصة فيما يتعلق بالتحقق ، فان الوفد السويدي يساند بقوة طلب فنلندا للاشتراك في الفريق
العامل المعني بالأسلحة الكيميائية ، ونأمل أن تتخذ اللجنة في تاريخ لاحق قرارا في هذا الصدد •

السيد أكرم (باكستان) : (ترجمة عن الانكليزية) : يسر وفدى أن وافقت اللجنة
على طلب الاشتراك المقدم من فنلندا • فوفد باكستان يقبل ، من حيث المبدأ ، موافقة اللجنة على
الطلبات الستة المقدمة من دول غير أعضاء للاشتراك في أعمال هذه اللجنة •

أما بالنسبة للحالة المطروحة على بساط البحث ، وهي حالة فييت نام ، فثمة بعض الاعتبارات
التي يجب أخذها في الحسبان • فقد تسلمت اللجنة طلب اشتراك من دولة أخرى من الاقليم ذاته
بخصوص هذا الموضوع ، وأعني هنا الطلب المقدم من كمبوتشيا الديمقراطية • ونرى أنه ينبغي معاملة
الطلبين على قدم المساواة ودون تمييز ضد أى من الطرفين الاقليميين • وعلى ذلك سيحتفظ وفد
باكستان بحقه في الاعراب عن موقفه تجاه طلب الاشتراك المقدم من فييت نام الى أن تنظر اللجنة
في الطلب المقدم من كمبوتشيا الديمقراطية • وأود أن أوضح انه اذا تمت الموافقة ، بتوافق الآراء ،
على الطلب الاخير فاننا سنضم صوتنا للموافقة على طلب الاشتراك المقدم من فييت نام •

ونود بالنسبة للوقت الحالي أن نقترح ارجاء القرار بالنسبة لطلب فييت نام •

السفير هردر (الجمهورية الديمقراطية الألمانية) (ترجمة عن الانكليزية) :
اسمحوا لي أن أعرب أولا عن ارتياح وفدى لرد اللجنة الايجابي على طلب فنلندا المشاركة في أعمال
لجنة نزع السلاح بخصوص الاسلحة الكيماوية خلال دورة ١٩٨٠. ونحن نرى أن هذا القرار مفيد
جدا وخالق، كما انه يتماشى تماما مع النظام الداخلي للجنة .

لقد أيدت البلدان الاشتراكية، منذ البداية الأولى، دراسة طلبات الدول غير الأعضاء،
حالة فحالة . وقد اتفقنا، قبل أن نبدأ هذه المناقشة، على معالجتها واحدا تلو الآخر . ولكن
وفدى قد دهش الآن لدى سماعه اقتراحا يدعوا الى وضع طلب جمهورية فييت نام الاشتراكية جانبا
من أجل مزيد من الدراسة والانتقال الى النظر في طلبات أخرى، نظرا لبعض التحفظات التي
لا نملك أن نعقلها، وما يزيد من دهشتنا ان جمهورية فييت نام الاشتراكية قد دعيت العام الماضي
الى المشاركة في أعمال اللجنة، وانها قد ساهمت آنذاك في أعمالنا بشكل بناء . وبالتالي فإن ارجاء
النظر في طلب جمهورية فييت نام الاشتراكية ومتابعة النظر في طلبات أخرى بعده، يشكل تمييزا
واضحا ضدها .

أود أن أعلن بكل حزم أن وفدى غير مستعد للموافقة على مثل هذا الحل، وانه يصر على
متابعة النظر في طلب جمهورية فييت نام الشعبية وان يرد عليه ايجابيا . كما ان وفدى على
استعداد للانتظار الى أن تصبح كافة الوفود في موقف يمكنها من القيام بذلك، كما أنه يحبذ في
ذات الوقت متابعة العمل بدون تأخير . وأنا على يقين من أن عددا كبيرا من الوفود الممثلة في
اللجنة تشاركني في هذا الموقف .

السيد ارد مبيغ (منغوليا) (ترجمة عن الروسية) : يساند وفد منغوليا كل
المساندة الاراء التي عبر عنها منذ لحظة سفير الجمهورية الديمقراطية الألمانية المجل . عندما
تكلم ممثل باكستان بعد اعتماد المقرر الخاص بطلب فنلندا، قال ان وفده يفضل النظر في طلب
فييت نام مع الطلب المقدم في الوثيقة CD/76، في أن معا، وفي سياق كلمته استعمل عبارة " ما يسمى
بجمهورية كمبوتشيا الشعبية " : لذا أود أن أحصل من ممثل باكستان على رد واضح ودقيق على
هذا السؤال : عندما استخدم عبارة " جمهورية كمبوتشيا الشعبية " هل كان في ذهنه البلد
الواقع في جنوب شرق آسيا الذي عاصمته بنوم بنه . أما السؤال الثاني الذي أود توجيهه الى
ممثل باكستان المجل فهو: ما اذا كان يمر بذهنه عندما تكلم عن الطلب الوارد في الوثيقة CD/76 ؟
وأين تقع هذه الدولة، في أي منطقة من العالم وما هي عاصمتها ؟ .

السيد أكرم (باكستان) : يتعين علي ياسيادة الرئيس، أن أعترف بأن وفدى لم
يتعود أن يستجوب في هذه اللجنة، ولكنني سأسعى نظرا لاحترامي العميق لسفير منغوليا
المجل، للاجابة على أسئلته .

ان البلد الذي في ذهني ياسيادة الرئيس هو كمبوتشيا الديمقراطية، وهي بلد نعرف
جيذا جغرافيته، وعاصمته هي بنوم بنه، هذه العاصمة تحتلها قوات أجنبية . والطرف الذي نود
أن نستمع اليه من كمبوتشيا هو الطرف الذي تعترف به الجمعية العامة للأمم المتحدة بوصفه
الحكومة الشرعية لكمبوتشيا .

السيد ارد مبيغ (منغوليا) (ترجمة عن الروسية) : أعتذر لأخذى الكلمة مرة ثانية .
ان جمهورية منغوليا الشعبية تربطها علاقات ودية مع جمهورية كمبوتشيا الشعبية .

السفير هردير (الجمهورية الديمقراطية الألمانية): السيد الرئيس، عندما بدأت لجنتنا عملها، أعربت جميع الوفود تقريبا عن اهتمامها بأن تكون الاعمال مثمرة وفعالة. وخلال هذا الجزء من دورتنا السنوية، أعربت بعض الوفود تكرارا عن قلقها ازاء محاولات من بعض الوفود لتحويل اهتمام لجنتنا عن أعمالها الموضوعية وتوريثها في عدد من المسائل التي ليست لها صلة بولاية لجنتنا. ومن المؤكد أنه تعين علي بعد ظهر اليوم أن أتغلب على أحاسيس المقاومة لهذا الأمر وأنا أشهد ثانية مثل هذه المحاولات لتحويل اهتمام اللجنة عن المهام المحددة التي نواجهها. وفي وسعنا بالتأكيد التقدم بمزيد من الحجج التي قد تكون أكثر اقناعا، مما قدمته بعض الوفود — بل في وسعنا أن نضع أمام هذه اللجنة حقائق غير سارة تماما، عن النظام "المزعوم" الذي تدافع عنه بعض الوفود هنا، ولكن ما يهمنا هو الأعمال البناءة. ولذا أناشدكم استعمال سلطتكم كرئيس، وأناشد أيضا جميع المندوبين أن يكفوا عن تحويل اتجاه أعمال اللجنة، وفرض مناقشة مشاكل لا تدخل في اختصاص هيئتنا، ولا تنبغي مناقشتها هنا. ولنتناول مثل هذه المناقشات الفلسفية بشأن الأنظمة الشرعية أو الوجود الشرعي للدول في مكان آخر؛ ولا تدعونا نورط اللجنة في هذا الجدول. واني أطلب اليكم عدم السير في هذا الاتجاه ومواصلة اعمال أكثر موضوعية

السيد ليانغ يو— فو (الصين) (ترجمة عن الصينية): السيد الرئيس، اني اتفق الى حد كبير مع الرأي الذي أعرب عنه ملتو السفير من الجمهورية الديمقراطية الألمانية. ذلك أنه ينبغي لنا أن نضطلع، في لجنتنا، بأعمال مفيدة وألا نخلق عقبات بشأن مسائل لا صلة لها بأعمال اللجنة. وكان ينبغي لنا أن نكون الآن في معرض بحث الطلبات المقدمة من البلدان الستة غير الأعضاء للاشتراك في أعمال اللجنة؛ ان هذه الطلبات قيد البحث منذ اذار/ مارس. والآن غدا من الأوضح لماذا لم يتم الوصول قبل ذلك الى قرارات بشأن هذه الطلبات الستة. ولا أعتزم تناول هذه المسألة مرة أخرى. بيد أن هناك الآن طلبا آخر معروضا على كافة الأعضاء. ولا أدري في الواقع بماذا أصف هذا الطلب. وهل ينبغي أن نعتبره طلبا سابعا أم ماذا؟ وأرى انه يمكن أن نوقف لعبة الغمضية، لاننا نعلم جميعا المسألة التي يجب أن نبحثها. فاذا أريد أن نبحث مسألة تمثيل كمبوتشيا الديمقراطية، فقد سبق أن بحثت هذه المسألة وسويت في الدورة الأخيرة للجمعية العامة للأمم المتحدة. واذا أراد أحد أن يشير مسألة ما يطلق عليها اسم جمهورية كمبوتشيا الشعبية الآن، فهل لا يمثل هذا رغبة أو طلبا لتكرار بحث مسألة في لجنة نزع السلاح سبق بحثها في الجمعية العامة للأمم المتحدة؟ وقد قلت في بياني السابق انه على الرغم من برقية ما يطلق عليه اسم وزير خارجية جمهورية كمبوتشيا الشعبية، الواردة في الوثيقة CD/87، التي تشتمل على تهجم شديد على الصين، فأنا لا أدري ما صلتها بنزع السلاح أو ما يمكن أن تحققه من فوائد لأعمال لجنة نزع السلاح؛ ولكنني ما زلت لا أرغب في الادلاء بأي تعليق على هذه المسألة. واذا كان الأمر أمر تعليقات، فان هناك الكثير. ومن ثم فاني أرغب في أن أعود الى مسألة الطلبات الستة المقدمة من دول غير أعضاء التي أثارها الرئيس منذ قليل.

وفي المقام الأول، أود أن أعرب عن ارتياحنا للسماح لفلندا بالاشتراك في الاجتماعات ذات الصلة للجنة. ووفقا للوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة المكرسة لنزع السلاح وروح الأحكام ذات الصلة في النظام الداخلي للجنة، فان وفد الصين يرى أنه ينبغي للطلبات الستة المقدمة من دول غير أعضاء منذ الشهر الماضي أن تقبل جميعا دون تمييز. وان وفد الصين على استعداد للموافقة على الطلب المقدم من فييت نام بشرط ألا تواجه الطلبات الأربعة اللاحقة. وكرر

الطلبات الأربعة التي قدمت منذ شهر اذار / مارس ، أية عقبات • وان هذا الموقف لوفا الصين يستهدف بصورة محددة منع أى نوع من التمييز ، لأنه في ضوء أعمال اجتماعنا لا يسع وفد الصين الا أن يعلق ازاء امكانية تطبيق معاملات تفاضلية على هذه الطلبات الستة • وعليه ، فانه فيما يتعلق بالطلب المقدم من فييت نام ، فان وفد الصين يتحفظ بحقه في التكم بعد أن يكون قد تم بحث كافة الطلبات الأربعة الأخرى • ولا يمكن ، في الوقت الحالي ، اعتباره قد تم الوصول الى أى نوع من توافق الآراء بشأن الطلب المقدم من فييت نام • وان هذا الموقف لوفا الصين يستهدف بصورة محددة تجنب أى تمييز • وأكر ، اذا لم يكن ثمة تمييز من أى نوع ، فان وفد الصين على استعداد للموافقة على الطلب المقدم من فييت نام •

السفير كوميفش (هنغاريا) : سأكون موجزا جدا • لقد سنحت لي فرص كثيرة للتعبير عن موقف وفدى بشأن الطلبات المقدمة من الدول غير الأعضاء للاشتراك في أعمال اللجنة • وهذا الموقف لم يتغير ، وينبغي النظر في الطلب واحدا تلو الآخر ، وبترتيب تقديمها • والمسألة التي أمامنا الآن تتعلق بجمهورية فييت نام الديمقراطية •

وأود أيضا أن أعلن أن وفد هنغاريا يقر البيان الذى ألقاه ممثل الجمهورية الديمقراطية الألمانية تماما ، ويؤيده ، ويؤيد تأييدا تاما •

الرئيس (كوبا) (ترجمة عن الإسبانية) : أود أن أذكر الممثلين المجلين بأننا بصدد النظر في الطلب الثاني • ويرى الرئيس ، ويجوز أن أكون مخطئا ، أن اللجنة قررت منذ بضعة دقائق دراسة الطلبات الواحد تلو الآخر بترتيب التسلسل الزمني لتقديمها ، لا دراسة الحالات المذكورتين ، إذ قد تثار حالة أخرى ، بحيث يمكن أن يكون فحص أى من الحالات الأربع الأخرى رهنا بفحص حالة خامسة أو ثالثة • اننا نرى أنه اذا اعترضت وفود على طلب ما في أى وقت فان هذه الاعتراضات يجب أن تعلن ، وعلى ذلك لا يوجد توافق في الآراء وانتقل الى النقطة التالية • ان نظامنا الداخلي لم ينص على تحفظات ، ولكنه أنشأ مبدأ توافق الآراء ، وهذا ما اتبعناه دائما ، أى اننا ، على سبيل المثال ، لا نجعل المادة ١٩ مشروطة باعتماد الاقتراح رقم ٣١ • أعتقد أن هذا مقرر يجب اتخاذه الآن • وان لم يكن هناك توافق في الآراء فعلى الرئيس أن يعلن أن هذا التوافق غير موجود ، وتبعاً لذلك أسجل بشديد الأسف أنه لا يوجد توافق في الآراء • وأعتقد أنه يجب علينا اعتماد نهج محدد وواضح ، لأننا اذا جعلنا فحص بعض الطلبات مرهونا بفحص أخرى فقد يحدث الشيء ذاته بالنسبة لأى طلبات أخرى تقدم •

أطلب الى اللجنة أن تقر • أهنك اعتراض على دعوة فييت نام ؟

السيد أكرم (باكستان) : السيد الرئيس ، لقد ألقيت من قبل بيانا شرحت فيه موقف وفدى ، وأعتقد أنه لا يوجد في الوقت الحالي توافق في الآراء بشأن طلب فييت نام •

السفير سويكا (بولندا) : لقد تلقينا للتو درسين ، أحدهما في الجغرافيا والثاني في التمييز • وكخلاصة لهذين الدرسين ، وما دام لا يوجد توافق في الآراء في اللجنة للرد ايجابيا على الطلب المقدم من جمهورية فييت نام الاشتراكية ، فان وفدى على استعداد لانتظار اللحظة التي يظهر فيها هذا التوافق في الآراء ، وليس وفدى مستعدا للنظر في أى بنود أخرى الى أن تأتي تلك اللحظة •

الرئيس (ترجمة عن الإسبانية) : اذا كنت قد فهمت جيدا ، فان كلمة مثل بولندا تعني أن النظر في الطلبات المقدمة قد توقف تماما حاليا . فهل هذا التفسير صحيح ؟

السيد سويكا (بولندا) (ترجمة عن الانكليزية) : السيد الرئيس ، لقد اتخذت اللجنة مقرا بالنظر في جميع الحالات حالة فحالة ، وان وفدى موافق تماما على هذا النهج . بيد أنه ليس على استعداد لوضع أى شرط مسبق على الطلب المقدم من جمهورية فييت نام الاشتراكية لأننا لا نرى سببا لمثل هذه الشروط المسبقة . وبأمل وفدى أن تغير الوفود التي ليست حاليا مستعدة للموافقة على طلب فييت نام رأيها ، واننا ننتظر تلك اللحظة .

السفير فوتوف (بلغاريا) (ترجمة عن الانكليزية) : لقد كنت ، وربما كان هذا من قبيل المصادفة ، أحد مؤسسي لجنة نزع السلاح ، منذ بدايتها الأولى عندما كانت مكونة من عشرة أعضاء ، ثم من ١٨ و ٢٥ و ٣١ و ٤٠ عضوا . ولم أكن هنا دائما ولكنني اشتركت فيها ماعدا في فترات من الانقطاع . وعندما أسأل نفسي عما أحبه في عملي الدبلوماسي تكون اجابتي هي لجنة نزع السلاح ، فهذه اللجنة فريدة . فقد أنشأتها الأمم المتحدة بتوافق الآراء وبعد دراسة مليّة من البلدان التي رأت أنه يتعين علينا أن نبذل كل ما في وسعنا للسير على درب نزع السلاح . وقد اجتازت اللجنة أتعس فترة شاهدتها العالم بعد الحرب العالمية الثانية ، أثناء الحروب الباردة . وقد كنت سعيدا عندما أتيت الى هنا في المرحلة الأخيرة للجنة ، عندما تحولت من مؤتمر لجنة نزع السلاح الى لجنة نزع السلاح . وانني لا أذكر ، في كل هذا التاريخ ، مثل هذه العداوة للعمل البناء للجنة التي شهدت هذا العام . وقد تكون كلماتي هذه قاسية جدا ، ولكنني أقول ما في قلبي . ففي الأسابيع الأخيرة ، شهدنا ، كما ذكر ، تبادل للوم من حين الى آخر ، ونشر الاشاعات في اللجنة بغرض حماية المحرضين ، بل ووضع للعراقيل أمام أعمال اللجنة . وانني أتحدث بهذا الانفعال لأن عالمي في العالم الدبلوماسي الدولي هو لجنة نزع السلاح ، ولأن مسألة نزع السلاح هي أعظم ما فيه أهمية ، فهني التي ستقرر ما اذا كانت الانسانية ستسير على طريق التقدم أو على طريق الدمار . وقد كان وفدى سعيدا عندما أنشئت الأفرقة العاملة . وقد بدا لنا أننا قد وضعنا أخيرا أعمال اللجنة على طريق التفاوض . ولكن الذين يعارضون في الواقع هذا الاتجاه الجديد بدأوا فوراً في اختراع شيء جديد . ونحن الآن شهود على ما يقوم به هؤلاء الناس ، أي هذه الوفود ، تعرقل قرار اللجنة بشأن مسألة هامة هي مسألة دعوة الدول غير الأعضاء في اللجنة للاشتراك في أعمالها . ومن ثم فانني أود أن أقول ان وفدى ليس سعيدا بهذا الوضع . وانني شخصيا أقول ان كون هذه الدول أعضاء في الأمم المتحدة أم لا أمر ليست له أهمية ، فقد دعينا في العام الماضي سويسرا التي ليست عضواً في الأمم المتحدة ، وسعدنا بالترحيب باشتراكها في أعمالنا بشأن نزع السلاح . وانني أعتقد أن مسؤولية الذين يعرقلون دعوة الدول غير الأعضاء في اللجنة انما تقع على عاتقهم هم .

السيد أكرم (باكستان) (ترجمة عن الانكليزية) : السيد الرئيس ، أشترمت في مستهل عملنا بعد ظهر اليوم الى أن اللجنة قررت النظر في طلبات الدول غير الأعضاء واحداً فواحداً على أساس حالة فحالة . وهذا ما اقترحه في هذه اللجنة بعض الأعضاء لعدة أسابيع . وما يشير دهشتنا الآن بعض الشيء ، هو سماع مقترحات من شأنها أن تحيد عن الاجراء الذي أبدته هذه الوفود نفسها . وأظن أيضا ، يا سيدي ، اذا كان الأمر يتعلق بالمشاعر وبالتعلق بأهداف نزع السلاح ، فانه يتعين علينا جميعا أن نعتبر كل واحد منا متعلقا بأهداف نزع السلاح على نحو متساو . بيد أنه تجدر التذكرة بالمثل الذي يقول " اننا لسنا الأطباء ، ولكن قد نكون العلة ذاتها " .

السيد ليانغ يو - فان (الصين) (ترجمة عن الصينية) : شكرا ، سيادة الرئيس ، ان الوقت متأخر بالفعل ولم أكن أعترم طلب الكلمة مرة أخرى ، لأنه عندما أتكلم ، فاني أبدو كمن يعطي درسا ... لأن وفد الصين لا يطلب الكلمة كثيرا . ولكني استمعت منذ قليل الى بيسان السفير من بلغاريا ، السفير فوتوف ، وها نحن نأخذ مرة أخرى ، وفقا لما يقوله بعض المندوبين ، درسا في التاريخ . ولا أرغب بالطبع في الاشارة الى هذه المسألة ، نظرا لأن هذا سيأخذنا الى أبعد مما ينبغي . ولم يرغب السفير فوتوف حتى أن يذكر أسماء الذين تكلموا في اللجنة ، وفي رأيي أنه ربما كان منفعلا بعض الشيء . وأرى أنه ينبغي أن يكون هناك حد أدنى من المجاملة في هذا المكان ، ولكنني لا أرغب في مواصلة التكلم بشأن هذه المسألة .

وكل ما أود أن أقوله هو انه ، فيما يتعلق بالاجراء الذي اقترحه الرئيس لبحث الطلبات الستة المقدمة من الدول غير الأعضاء على أساس كل حالة على حدة ، فقد تم بالفعل بحث الطلب الأول ؛ أما فيما يتعلق بالطلب الثاني ، فقد أعربت بعض الوفود عن بعض الآراء . وهذا أمر معتاد تماما . ولقد اقترحنا أصلا إمكانية تسوية كافة الطلبات الستة في آن معا . وكان هناك في ذلك الوقت اختلاف في اللجنة ، ومن ثم ، فاني أرى أنه نظرا لاختلاف الآراء بشأن الطلب الثاني وعدم ظهور توافق في الآراء في الوقت الحالي ، فلماذا لا يكون بوسعنا أن نشرع في بحث الطلبين الثالث والرابع ؟ وأرى أن هذا لا يناقض أبدا مبدأ بحث كل حالة على حدة . وإذا لم يمكن تسوية أية مسألة في الوقت الحالي ، فان هذا لا يعني أنه ليس بوسعنا أن نشرع في بحث المسائل الأخرى . وفي حال كهذه ، فاننا عندما نعجز عن التقدم بشأن مسألة واحدة فان كل أعمال اللجنة ستصاب بهذا العجز . ومن ثم فاني أقترح أنه قد يمكن للرئيس أن يفتح باب المناقشة بشأن الطلب الثالث .

السفير تيريفي (اثيوبيا) (ترجمة عن الانكليزية) : السيد الرئيس ، حينما اقترحتم للمرة الأولى الاجراء الخاص بمعالجة هذه المسألة حالة فحالة ، كنت في الواقع أمل صادقا أن نمضي بأسرع مما فعلنا ، وأعتقد أن القرار الذي اتخذناه هو القرار الصحيح ، وأن الترتيب الزمني للطلبات سيكون المبدأ الذي نسترشد به ؛ وهذه الفكرة تمت الموافقة دون صعوبة على الطلب الأول أي طلب فنلندا ، وبالنسبة لوفد بلادي ، فهو لا يرى من سبب يحتم علينا التوقف عند الطلب الثاني ، وهو طلب جمهورية فييت نام الاشتراكية ، خاصة أن لدى هذا البلد بعينه الكثير مما يمكن أن يقدمه بشأن المواضيع التي سوف نتناولها بالنقاش . أما عن الاعتراضات التي تقدم بها بعض الأعضاء فهي مشروطة ، ولا أظن أنهم يصرون على عدم منح فييت نام الفرصة للتكلم أو المشاركة . وشعوري الخاص هو أنه يتعين علينا إتاحة المشاركة لفيت نام كما فعلت في السنة الماضية . وأما ادخال مشكلة تمثيل كمبوتشيا فهو خارج عن الموضوع . ذلك أنه لا يمت الى البند الذي نحن بصدده مناقشته . لذا أناشد أعضاء اللجنة الذين يصرون على اسلوب الصفقة المرزمة أن ينظروا في الموضوع الذي ناقشه ، وهو مشاركة فييت نام ، وأقترح ارجاء مشكلة تمثيل كمبوتشيا الى وقت لاحق . وأعتقد أنه يتعين علينا عبور ذلك الجسر حين نصل اليه ، ولكننا لم نصل بعد الى هذه النقطة وقد لا نتمكن من معالجتها اليوم . وعلى ذلك فان موقف وفد بلادي هو التأييد القوي لمشاركة فييت نام بدون أية شروط .

السيد اسراييليان (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (ترجمة عن الروسية) : أود أن أعبر عن آراء الوفد السوفياتي بشأن هذه المسألة ، وأفعل ذلك للمرة الأولى بالرغم من اننا نعلق أهمية عظيمة على مسألة اشتراك دول غير أعضاء في اللجنة في أعمالها . ولكننا بالطبع لا ننظر الى ذلك على أنه مسألة رئيسية ، بل ونسجل مرة أخرى أن اللجنة كثيرا ما تضيع وقتها بشكل مؤسف في مناقشة قضايا ثانوية مختلفة . ولو كانت كل الوفود التي أخذت الكلمة قبلي قد جعلت وجهتها مسائل موضوعية على النحو المتكرر الذي فعلته اليوم ، ولو أنها على سبيل المثال موضوعية على النحو المتكرر الذي فعلته اليوم ، ولو أنها على سبيل المثال قد عبرت عن آرائها بشأن مسألة حظر أنواع جديدة ومنظومات جديدة من أسلحة التدمير الشامل — وهي المسألة العريضة في برنامج عمل اللجنة اليوم — لكان لاسهامها فائدة أعظم . ولكننا لا نسمعها في الواقع ، لأنها تظل عادة صامتة أثناء المناقشات التي تدور حول مسائل موضوعية . فهي اما تظل صامتة أو أنها تغيب تماما عن القاعة . ومع ذلك يود الوفد السوفياتي أن يعرف رأي تلك الوفود بشأن هذه المسائل ، كما نود التفاوض معها ، لا بشأن وثائق تفويض هذه الحكومة أو تلك ، ولا بشأن مجرمين معينين هربوا من بلد ما . اذ ينبغي لنا في لجنتنا هذه أن نناقش مسائل نزع السلاح ، ولكن ثمة محاولات دائبة وعنيدة ما زالت تبذل لصرفنا عن غايتنا . انني متفق في الرأي مع زميلي الصيني عندما قال ان التهجيم على الصين لا صلة له بنزع السلاح . وفي هذا الصدد أود أن أذكر الممثلين المبجلين بأن الوفد السوفياتي أخذ الكلمة لنقطة نظام يوم ٥ شباط / فبراير عندما سدد أحد الوفود هجوها فجأ على الاتحاد السوفياتي . أى علاقة كان لذلك بنزع السلاح ؟

علينا أن نجرى مفاوضات بشأن نزع السلاح ، وينبغي لكافة الوفود الممثلة في هذه اللجنة أن تفهم ذلك . لا ينبغي لها أن تضيع وقتها دون هدف أو أن تأخذ الكلمة عشر مرات من أجل مسائل غير موضوعية .

لقد أنشأت اللجنة أفرقة عاملة ، وهذا اجراء طيب ، ولكن علينا ألا نبالغ في أهميته . ودعوني أذكركم كم من لجان ومن لجان فرعية ، ومن هيئات وهيئات فرعية ، ومن أفرقة عاملة وأفرقة فرعية ، أنشئت في تاريخ البشرية لتعنى بنزع السلاح . وماذا كانت نتيجتها ؟ ان أكثر من ٤٠٠ بليون دولار ما زالت تنفق على سباق التسلح .

دعونا لا نبالغ في أهمية النجاح المتواضع الذي حققته اللجنة في أعمالها ، لاسيما المبالغة في أهمية انشاء أفرقة عاملة . اننا لا نستطيع الاتفاق حتى بشأن رؤساء تلك الأفرقة . فقد حاول كل وفد هنا اتخاذ أكثر المواقف تشددا تجاه هذه المسألة . هل هذا حقا ما طلب اليه عمله ؟ وهل علينا حقا أن نشغل أنفسنا بمثل هذه المسائل ؟ كلا : لأن الوفد السوفياتي لم يفد الى جنيف للدخول في مناقشات اجرائية ، ولسوف نتكلم في المستقبل بندرة شديدة وباختصار شديد في مناقشات من هذا النوع .

على أن ذلك لا يعني أنه لا موقف لنا تجاه الأمور قيد المناقشة ، واني لعلني استعدادا لشرح ذلك باختصار . لقد تضمنت الوثيقة CD/83 بيانا لمجموعة من الدول الاشتراكية . لقد كنا دائما على استعداد للنظر بدون تأخير في أى طلب مقدم من أى دولة غير عضو في اللجنة ، سواء كانت عضوا في الأمم المتحدة أم لم تكن . وتنا اليوم أيضا على استعداد للنظر ايجابيا في الطلبات الحالية واتخاذ قرارات بشأنها ، أى بشأن الطلبات الستة . وهنا أيضا يوجد تلاق مد هشن في

الآراء بيننا وبين الوفد الصيني • اننا مستعدون أيضا لاتخاذ ستة قرارات ايجابية ، ولكي نتفادى أى لبس سأذكر فوراً أسماء البلدان التي لدينا استعداد لاتخاذ قرارات ايجابية بشأنها اليوم • لقد اتخذنا فعلا قرارا بشأن احداها وهي فنلندا • تأتي بعدها جمهورية فييت نام الاشتراكية والدانمرك ، واسبانيا ، والنمسا ، وجمهورية كمبوتشيا الشعبية •

وقد يقول كثير منكم " ولكن ، كيف يتسنى ذلك وهناك جمعية عامة اعتمدت قرارا بالاعتراف بسلطة جمهورية كمبوتشيا الديمقراطية ؟ " اسمحوا لي في هذا الصدد أيها الرئيس الرفيق ، بما أن الجميع هنا يعطون دروسا ، أن أعيد الى الازهان واقعا تاريخيا ، قد يروق لبعض الناس تناسيه ولكنها حقيقة واقعة ولا سبيل الى تفاديه •

في خريف عام ١٩٤٩ انتصرت الثورة الشعبية في الصين • ورحب الاتحاد السوفياتي بانتصار تلك الثورة و باعلان قيام جمهورية الصين الشعبية • واعترف الاتحاد السوفياتي وعدد قليل من الدول الاخرى بجمهورية الصين الشعبية على الفور وأقام معها علاقات دبلوماسية وقطع كـل العلاقات مع مساندى تشانغ كاي - شيك • فماذا فعلت الأمم المتحدة وهي صرح العدالة ؟ انها لم تعترف بوثائق تفويض ممثلي جمهورية الصين الشعبية • ولقد اعترض اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بشكل متواصل على الاعتراف بوثائق تفويض ممثل تشانغ كاي - شيك • وكنا آنذاك مجموعة صغيرة من البلدان • وكنا ضمن الأقلية • أما أغلبية البلدان ، بما فيها غالبية البلدان الممثلة هنا ، - وعندى قائمة بها ولكني لن أقرأها عليكم - فكانت ضد الاعتراف بوثائق تفويض ممثلي جمهورية الصين الشعبية ، وفي صالح اعتماد وثائق تفويض مساندى تشانغ كاي - شيك الذين كانوا لا يمثلون أحدا • كم سنة مضت على ذلك ؟ سنة ؟ سنتان ؟ أيها السادة فلنتذكر أنها اثنتان وعشرون سنة ولم تصح أوضاع الحقوق المشروعة لجمهورية الصين الشعبية الا في تشرين الأول / أكتوبر ١٩٧١ حين تم الاعتراف بوثائق تفويض وفدها • وحتى ذلك الحين كانت الأمم المتحدة ماضية في اعتماد قرارات تعترف بمساندى تشانغ كاي - شيك وترفض جمهورية الصين الشعبية • فمن كان الخاسرون في ذلك ؟ ان الخاسرين كانوا أولئك الذين تجاهلوا الواقع • صحيح ، أيها السادة ، أن جمهورية كمبوتشيا الشعبية لم تحظ بعد باعتراف غالبية الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ، ولكن ما الذى سيجري على ذلك ، اذا نحن تذكرنا الأحداث التاريخية التي أشرت اليها ؟

انكم تعرفون ان بلدى ليس صغيرا ، ولكنه ظل طيلة سبع سنوات غير معترف به من أى من البلدان الرأسمالية ؟ لقد اعترفت بالأمرال كولتياك وبالبارون راتغل وكيرنيسكي • وعلى سبيل المثال كانت في الولايات المتحدة لمدة حوالي عشر سنوات بعثة تمثل حكومة كيرنيسكي المؤقتة • وقد يتساءل المرء ماذا ترتب على ذلك ؟ هل انحل الاتحاد السوفياتي واختفى ؟ وماذا ترتب على عدم اعتراف الجمعية العامة طيلة عشرين سنة بجمهورية الصين الشعبية ؟ هل زالت جمهورية الصين الشعبية ؟ كلا • وماذا سيجري على استمرار الأغلبية في الجمعية العامة للأمم المتحدة في عدم الاعتراف بجمهورية كمبوتشيا الشعبية ؟ ماذا حقا ؟ سيأتي وقت ، وهو سيأتي حتما ، يصوت فيه كثير من الحاضرين في هذه الجلسة في صالح الاعتراف بوثائق تفويض جمهورية كمبوتشيا الشعبية بوصفها عضوا في الأمم المتحدة • ولا مناص من أن يحدث ذلك •

السفير فونسيكا (سرى لانكا) (ترجمة عن الانكليزية) : السيد الرئيس ، ان الوقت متأخر فاسمحوا لي أن أقول نيابة عن وفدى اننا مرحبون تماما وسعداء لموافقة هذه اللجنة على مشاركة فنلندا . لقد كنا ننظر في الطلب الثاني ، وهو مقدم من جمهورية فييت نام الشعبية ، وأود أن أبين أن وفد بلادي يرحب بمشاركة جمهورية فييت نام الشعبية دون أى شرط .

السيد الرئيس ، أما وقد فرغت من ذلك ، فهل لي أن أحاول مساعدتكم رغم أنه قد يكون في ذلك استباق لكم . ان وفدى بلادي مستعد للترحيب بمشاركة كل من الدانمرك ، واسبانيا ، والنمسا ، وكمبوتشيا الديمقراطية . وتبعا للأراء التي أعرب عنها من قبل أعضاء في هذه اللجنة ، فاني لم أسمع أيا منها يعترض على انتقالكم الى مناقشة الطلب الثاني ، وهو طلب الدانمرك .

رفعت الجلسة الساعة ١٨ / ٣٠